شرح عقود اللجين
في بيان حقوق الزوجين

لمحمد بن عمر بن على نووي
البنتني الجاوي

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الفقيرُ إلى رحمة الـربّ الغفّـار محمـدٌ المعـترف بالأوزار، بصره الله عيـوبَ نفسـه، وجعـل يومـه خـيرا من أمسه: الحمـد للـه كمـا ينبغى لـه. والصـلاة والسـلام على سيدنا محمدٍ، وآلهِ، وصحبهِ عددَ كل معلومٍ له.

(أما بعد): فهذا شرحٌ طلبـه مـني بعضُ المحـبين على الرسـالة المتعلقـة بـأمور الـزوجين الـتى صـنّفها بعضُ الناصـحين، وسـميتُها: "عُقُـوْدَ اللُّجَيْنِ فِيْ بَيَـانِ حُقُـوْقِ الـزَّوْجَيْنِ"، وأرجـو من اللـه تعـالى الإعانـةَ، والإخلاصَ، والقبولَ، والنفعَ بـه بجـاه سـيدنا محمـدٍ، وأزواجـهِ وذريتـهِ وحزبـه، وأهـديتُ ذلـك للوالـدين راجيـا من اللـه تعـالى غفـران ذنوبهمـا، وارتفـاع درجاتهمـا، إنـه تعـالى واسـعُ المغفرةِ وأرحمُ الراحمين.

قال المصنف، شكر الله سعْيَه: (بِسْـمِ اللـهِ الـرَّحْمَنِ الرَّحِيْم) اعلم: أن البسملة كثيرةُ البركة، من ذكرها حصلَ له المـأمولُ، ومن واظب عليهـا حظى بـالقبول، قيـل: إن الكتب المنزلة من السماء إلى الأرض مائة وأربعةٌ: صُحُف شيث ستون، وصحفُ إبراهيم ثلاثون، وصحفُ موسى قبل التوراة عشـرةٌ، والتـوراةُ، والإنجيـلُ، والزبـورُ، والفرقـانُ. ومعانى كل الكتب مجموعةٌ في القـرآن، ومعـانى القـرآن مجموعـةٌ في الفاتحـة، ومعـانى الفاتحـة مجموعـةٌ فى البسملة، ومعانى البسملة مجموعة فى بائها. وكـان بعضُ العلماء الصالحين أصابه مرضٌ شديدٌ أعجز الأطباءَ، فتفكّر في بعض الأعيان تلك العبارة، فـواظب على البسـملة من غير عددٍ محصورٍ، فشفاه الله تعالى ببركتها.

{وحكي}: أن امرأةً كان له زوج منافقٌ، وكانت تقـول على كل شيئ من قول أوفعل: "بسم الله"، فقال زوجها: "لأفعلنّ مـا أخجلهـا بـه"، فـدفع إليهـا صُـرّةً، وقـال: "احفظيهـا"، فوضـعتْها في محـلٍّ وغطتْهـا، فغافلهـا وأخـذ الصرةَ ورماها في بـئرٍ في داره، ثم طلبهـا منهـا، فجـاءت إلى محلها، وقـالت: "بسـم اللـه الـرحمن الـرحيم"، فـأمر اللـه تعـالى جبريـلَ عليـه السـلام أن يـنزل سـريعا ويُعيـد الصُرّةَ إلى مكانها، فوضـعت يـدها لتأخـذها، فوجـدتها كمـا وضعَتْ، فأخذتها وناولتْها إلى زوجها، فتعجّب من ذلك غايةَ التعجّب، وتاب إلى الله تعالى من نفاقه.

(الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا نَسْتَفْتِحُ بِهِ الْخَيْرَاتِ) أي نطلب بذلك الحمد الفتحَ للخيرات (وَالنُّصْـرَةَ عَلَى تَحْصِـيْلِ) الفاضـلات (النَّفَحَاتِ) أي نطلب بذلك الحمد الفتحَ للعطايـا والنصـرةَ على تحصيلها (وَالصَّلاَةُ) أي رحمةُ الله المقرونةُ بـالتعظيم للأنبياء، ومطلقُ الرحمة لغيرهم، والدعاءُ بخـير من العبـاد (وَالسَّلاَمُ) أي تحيةُ الله العُظمَى، وهو تعظيم للأنبياء كمـا يُحَيّى أحدُنا ضيفَه وطلب العبـاد لـذلك (عَلَى سَـيِّدِنَا مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الْبَرِيَّاتِ) أي رئيس المخلوقات (وَعَلَى آلِهِ) أي أتباعه على الإيمـــان ولوعُصـــاةً < ص 3 > (وَصَـــحْبِهِ) وهم المجتمعون بنبينا محمـد صـلى اللـه عليـه وسـلم مؤمـنين ولولحظـــةً (الأَئِمَّةِ) أي الْمُقتَـــدَى بهم فى أمـــور الـــدين (الثِّقَاتِ) فيها.

(أَمَّا بَعْدُ) أي بعد البسملة والحمدلة والصلاة والسـلام: (فَهَذِهِ) أي الحاضرة في الذهن (رِسَـالَةٌ) أي كتـاب صـغير جـدا (مُهِمَّةٌ) مُحْزِنـةٌ للقلـوب (رَتَّبْتُهَـا) أي هـذه مقسـومةً (عَلَى أَرْبَعَـةِ فُصُـوْلٍ) أي أفـراز (وَخَاتِمَـةٍ) وهي مـا تُـذكر لإفادة ما يتعلق بالمقصود، وكأن ذلك التعلق تعلق اللاحـق بالسابق، وهو التعلق من حيث التكميلُ، وزيادةُ التوضيح:

(الفَصْـلُ الأَوَّلُ: فِيْ) بيـان (حُقُـوْقِ الزَوْجَـةِ) الواجبـة (عَلَى الزَوْج) وهي حُسْن العِشْرة، ومؤْنةُ الزوجة ومهْرُها، والقَسْـم، وتعليمُهـا مـا تحتـاج إليـه من فـروض العبـادات وسننها ولو غيرَ مؤكَّدة، ومما يتعلق بالحيض، ومن وجـوب طاعته فيما ليس بمعصية.

(الفَصْـلُ الثَّانِيْ: فِيْ) بيـان (حُقُـوْقِ الـزَّوْجِ) الواجبـة (عَلَى الزَّوْجَةِ) وهي طاعة الزوج في غير معصية، وحسـن المعاشرة، وتسليم نفسها إليـه، وملازمـة الـبيت، وصـيانة نفسها من أن توطئ فراشـه غـيره، والإحتجـاب عن رؤيـة أجنبي لشيء من بدنها ولو وجهها وكفيها، إذ النظر إليهما حرام ولو مع انتفاء الشهوة والفتنة، وتـرك مطالبتهـا لـه بمـا فـوق الحاجـة ولـو علمت قدرتـه عليـه، وتعففهـا عن تنـاول مـا يكسـبه من المـال الحـرام، وعـدم كـذبها على حيضها وجودا وانقطاعا.

(الفَصْـلُ الثَـالِثُ: فِيْ) بيـان (فَضْـلِ صَـلاَةِ الْمَـرْأَةِ فِيْ بَيْتِهَـا وَفِيْ أَنَّهَـا) أي صـلاة المـرأة في بيتهـا (أَفْضَـلُ مِنْ صَلاَتِهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ). قـال صـلى اللـه عليه وسلم: {أَقْـرَبُ مَـا تَكُـوْنُ الْمَـرْأَةُ مِنْ وَجْـهِ رَبِّهَـا إِذَا كَانَتْ فِيْ قَعْرِ بَيْتِهَا وَإِنَّ صَلاَتَهَا فِيْ صُحْنِ دَارِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلاَتِهَا فِيْ الْمَسْجِدِ، وَصَلاَتَهَا فِيْ بَيْتِهَـا أَفْضَـلُ مِنْ صَـلاَتِهَا فِيْ صُحْنِ دَارِهَا، وَصَلاَتَهَا فِيْ مُخْـدَعِهَا أَفْضَـلُ مِنْ صَـلاَتِهَا فِيْ بَيْتِهَـا}. والمخـدع بضـم الميم: بيت في بيت، وذلـك للستر.

(الفَصْـلُ الرَابِـعُ: فِيْ) بيـان (حُرْمَـةِ نَظَـرِ الرَجُـلِ إِلَى النِّسَـاءِ الأَجْنَبِيَّاتِ وَالْعَكْسِ) أي نظـرهن إليـه، فمـا يحـرم رؤيته على الرجل يحرم رؤيته على المرأة منه. والمراهق في ذلك كالرجل، فيلزم وليه منعه من النظر إلى الأجنبية، ويلزمها الإحتجاب منه. وكالمرأة في ذلـك الأمـردُ الجميـلُ الوجهِ، كذا في النهاية للشيخ محمد المصـري (وَ) في (مَـا وَقَـعَ فِيْـهِ) أي النظـر (مِنَ الزَجْـرِ) أي المنـع من الكتـاب والأحاديث.

ويحرم على الرجل ولو مجبوبا وخصـيا وعنينـا ومخنثـا وهمًّا نظره إلى أجنبيـة مشـتهاة حـتى إلى وجههـا وكفيهـا ظهرا وبطنا، وهو المفتي به، لكن نقـل عن الأكـثرين حـل النظر إلى ذلك. أما نظرُ الرجل إلى زوجته وأمته في حال حياة كلٍّ منهما فجائزٌ ولـو مـع وجـود مـانع من الإسـتمتاع قريب الزوال كحيض ورهن، لكن يكـره نظـر الفـرج حـتى من نفسـه بلا حاجـة، بخلاف المـانع البطىء الـزوال كـأن

اعتدت الزوجة عن شبهة، فيحرم النظر إلى ما بين سرّتها وركبتها، دون غيره كالمحارم والأمة المزوّجة. أما النظر لإجل النكاح، فيجوز إلى الوجه والكفين فقط من الحرة، وإلى ما عدا ما بين السرة والركبة من الأمة. ويجوز النظر إلى الأجنبية في الوجه فقط للشهادة والمعاملة، وإلى الأمة عند شرائها فيما عدا العورة من ظاهر البدن.

ويجوز النظر إلى الأجنبية ومسّها للمداواة في المواضع التي يحتاج إليها ولو فرجا، بشرط حضور من يمنع الخلوة من محرم ونحوه، وبشرط فقد جنس معالج، ويجوز النظر إليها أيضا لتعليم الواجب فقط عليها كما قاله السبكي وغيره، وذلك عند فقد من يعلمها من المحارم والنساء، قياسا على المداواة، وعند تعسر التعليم من وراء حجاب. ولا يجوز النظر إليها لأجل تعليم المندوب، بخلاف الأمرد، فيجوز النظر إليه لأجله. كذا في شرح النهاية للشيخ المصري على الغاية لأبي شجاع.

{الفَصْلُ الأَوَّلُ فِيْ) بيان (حُقُوْقِ الزَوْجَةِ) الواجبة (عَلَى الزَوْجِ}

(قَالَ اللهُ تَعَالَى) في سورة النساء: (وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ) أي بالعدل في المبيت، والنفقة، وبالإجمال في القول (وَقَالَ) في سورة البقرة: (وَلَهُنَّ) على الأزواج (مِثْلُ الَّذِي) لهم (عَلَيْهِنَّ) من الحقوف في الوجوب، واستحقاق المطالبة عليها، لا في الجنس (بِالْمَعْرُوفِ) أي بما يُستَحْسَن شرعًا من حُسْن العِشْرَةِ، وتركِ الضرر منهم ومهن. قال ابن عباس رضي الله عنهما: معنى ذلك "إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَتَزَيَّنَ لِاِمْرَأَتِيْ كَمَا تُحِبُّ أَنْ تَتَزَيَّنَ لِيْ" (وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ) أي فضيلةٌ في الحق من وجوب طاعتهن لهم لما دفعوه إليهن من المهر، ولإنفاقهم في مصالحهن. < ص 4 >

(رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِيْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ) أي آخر حجه صلى الله عليه وسلم، وهو حجة الجمعة (بَعْدَ أَنْ حَمِدَ اللهَ) تعالى (وَأَثْنَىْ عَلَيْهِ وَوَعَظَ) الحاضرين (أَلاَ) أي تنبهوا يا قوم لما يلقى إليكم

(وَاسْتَوْصُوا بالنّسَاءِ خَيْراً) الباء للتعدية أي اقبَلـوا وصـيتي فيهنّ، واعمَلوا بها، وارفقوا بهنّ، وأحسنوا عِشْرتهنّ، فــإن الوصــية بهنّ آكــدُ لضــعفهنّ، واحتيــاجهنّ إلى من يقــوم بأمرهنّ. وفي نصب "خيرا" وجهان، أحـدهما: أنـه مفعـول "استوصوا"، لأن المعنى: افعلوا بهن خيرا. والثاني: معناه: اقبلوا وصيتي وائتـوا خـيرا، فهـو منصـوبٌ بفعـلٍ محـذوف كقوله تعالى: {وَلاَ تَقُوْلُوْا ثَلاثَةٌ انْتَهُوْا خَيْراً لَكُمْ} أي انتهوا عن ذلـك، وائتـوا خـيرا (فإنّمَـا هُنّ عَـوَان) أي أسـيرات (عِنْدَكمْ) فعوان بالنون المكسورة جمعُ عانية، وهي بصيغة منتهى الجموع، وإنمـا قيـل للمـرأة عانيـةٌ، لأنهـا محبوسـة كالأسير عنـد الـزوج. وفي لفـظ: {فَـإنَّهُنَّ عـوَار} بـالراء جمع عارية ' فإن الرجال أخذوهنّ بأمانـة اللـه (لَيْسَ) أي الشأن (تَمْلِكُونَ مِنْهُنّ شَيْئاً غَيْـرَ ذَلِـكَ) أي الخـير (إلاّ أنّ يَأتِيْنَ بِفَاحِشَةٍ) أي نشوز (مُبَيّنَةٍ) أي ظاهرة، بـأن ظهـرت أماراته (فَإنْ فَعَلْنَ) بأن أظهرْنَ النشوز (فَاهجُرُوهُنّ في المضَاجِعِ) أي اعتزلوهن في الفراش، واتركوا مضـاجعتهن أي النــوم معهن. وهــذا الهجــر لا غايــة لــه، لأنــه لحاجــة صلاحها، فمتى لم تصلح فالهجر باقٍ وإن بلغ سنين، ومـتى صـلحت فلا هجـر. وعن بعض العلمـاء غايـة الهجـر شـهر (وَاضْرِبُوهُنّ ضَرْباً غَيْرَ مُبَرّحٍ) وهـو الـذي لا يكسـر عظمـا، ولا يشين عضوا أي ضربا غير شديد، وذلـك إن لم يـرجهن بالهجران (فَإنْ أطَعْنَكُمْ) فيما يراد منهن (فَلاَ تَبْغُوا) أي لا تطلبــوا (علَيْهِنّ سَــبِيلاً) أي طريقــا إلى ضــربهن ظلمــا، واجعلوا ما كان منهن كأن لم يكن، فإن التائب من الـذنب كمن لا ذنبَ لــه (ألاَ) أي تنبهــوا (إنّ لَكُمْ عَلَى نِسَــائِكُمْ حَقّــاً، وَلِنسَــائِكِمْ عَلَيْكُمْ حَقــاً. فَحَقُّكُمْ عَلَيْهِنَّ فَلاَ يُــوطِئْنَ فِرَاشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُوْنَ ولاَ يَـأْذَنّ في بُيُـوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُـوْنَ. ألاَ وحَقهُنّ عَلَيْكُمْ أنْ تُحْسِــــــنُوا إِلَيْهِنّ فِي كِسْــــــوَتِهِنّ وطَعَامِهِنَّ) روى هذا الحديث الترمذي وابن ماجه.

(وَقَــالَ صَــلَى اللــهُ عَلَيْـهِ وَسَـلّمَ: حَـقُّ الْمَـرْأَةِ عَلىَ الزَّوْجِ) أي من حقها عليه (أنْ يُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمَ، وَيَكْسُوْهَا إِذَا اكْتَسَىْ وَلاَ يَضْرِب الْوَجْهَ) أي عنـد نشـوزها (وَلاَ يُقَبِّح) بتشديد الموحدة مكسورة أي لا يُسْمِعْها مكروها، ولا يقلْ:

"قبّحَكِ اللهُ" (وَلاَ يَهْجُـر) وفي روايـة: "وَلاَ يَهْجُرْهَـا" (إِلاَّ فِيْ المْبَيْتِ) أي في المضجع عند النشـوز، أمـا الهجـر في الكلام فإنـه حـرام إلا لعـذر. رواه الطـبراني والحـاكم عن معاوية بن حيدة بفتح المهملة.

(وَقَالَ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيمُّاَ رَجُـلٍ تَـزَوَّجَ امْـرَأَةً عَلىَ مَا قَـلَّ مِنَ المْهْـرِ أَوْ كَثُـرَ لَيْسَ فِيْ نَفْسِـهِ) أي قلبـه (أَنْ يُؤَدِّيَ إِلَيْهَا حَقَّهَا خدعها فَمَاتَ وَلَمْ يُؤَدِّ إِلَيْهَا حَقَّهَا لَقِيَ اللهَ يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ وَهُـوَ زَانٍ} أي آثم (الْحَـدِيْثَ) أي اقـرأ الحديث. رواه الطبراني.

(وَقَالَ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ مِنْ أَكْمَلِ المُـؤْمِنِينَ إِيمانَـاً أَحْسَـنُهُمْ خُلُقـاً) بفعـل الفضـائل وتـرك الرذائـل (وأَلْطَفُهُمْ) أي أرفقهم وأبـرّهم (بِأَهْلِـهِ) أي من نسـائه وأولاده وأقاربه. رواه الترمذي والحاكم عن عائشة.

(وَقَالَ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَيْـرُكُمْ خَيْـرُكُمْ لأَهْلِـهِ) أي حلائلـه وبنيـه وأقاربـه (وَأَنَـا خَيْـرُكُمْ لأَهْلِيْ) رواه ابن حبان. وقال عليه السـلام: {خَيْـرُكُمْ خَيْـرُكُمْ لِنِسَـائِهِ، وَأَنَـا خَيْرُكُمْ لِنِسَائِيْ}.

(وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَـالَ: مَنْ صَبَرَ عَلىَ سُوْءِ خُلُقِ امْرَأَتِهِ أَعْطَاهُ اللهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْـلَ مَـا أَعْطَى أَيُّوْبَ عَلَى بَلاَئِهِ) فاللــه ابتلاه بأربعــة أمــور: فقْــدِ ماله، وولدِهِ، وتمزيقِ جسـدِهِ، وهجْـرِ جميـعِ النـاس لـه إلا زوجته، فإنـه كـان لـه من أصـناف المـالِ إبـلٌ وبقـر وغنم وفِيَلَةٌ وحُمُرٌ، وكان لـه خمسـمائة فَـدَّانٍ يتبعهـا خمسُـمائةِ عبد، لكل عبد امرأةٌ وولد ومال، وكان معـه ثلاثـة نفـر قـد آمنوا به، وكانوا كُهُوْلا، وكا إبليس لا يحجب عن شـيء من السموات، فيقف فيهن حيثما أراد، فسـمع صـلاة الملائكـة على أيــوب، فحســده، وقــال: "إلهي نظــرت في عبــدك أيـوبَ، فوجدتـه شـاكرا حامـدا، ألا ولـو ابتليتـه لرجـع عن شكرك وطاعتك"، فقال اللـه لـه: "انطلـق فقـد سـلطتُك على مالـه"، فـانطلقَ وجميـعُ عفـاريت الشـياطين والجن، وقال لهم: "قد سلطت على مال أيـوب"، وقـال لعفـريت منها: "ائت الإبـل ورعاتهـا، فاحرقهـا". ثم جـاء إبليس إلى أيوب، فوجده قائما يصلى، فقال له: "أحـرقت النـار إبلَـكَ

ورعاتها"، فقال أيوب: "الحمد لله، هو أعطانيها، وهو آخذها". ثم فعل مثل ذلك بالغنم ورعاتها. ثم جاء إلى أيوب، وقال له: "نسفت الريح زرعك"، فحمد الله وأثنى عليه. ثم قال إبليس: "سلطني على ولده"، فقال له: "انطلق، قد سلطتك على ولده"، فذهب إلى ولده، وزلزل بهم القصر، وقلبه عليهم فماتوا جميعا، ثم جاء إلى أيوب وأخبره بموت ولده، فاستغفر. ثم قال: "سلطني على جسده"، فقال: < ص 5 > "سلّطتُك على جسده، غير قلبه ولسانه وعقله"، فذهب إلى أيوب فوجده ساجدا، فجاء من قبل وجهه، ونفخ في منخريه نفخة اشتعل منها جسده، ووقع فيه حكة، فحكها بأظفاره حتى سقطت كلها، ثم حكها بالمسوح الخشنة، ثم بالفخار والحجارة، فلم يزل يحكها حتة تقطع جسده وأنتن، فأخرجه أهل القرية، وجعلوه على كناسة لهم، وجعلوا له عريشا، وهجره الناس كلهم إلا زوجته المسماة رحمة، فكانت تخدمه بما يصلحه، وتأتيه بالطعام. وهجره الثلاثة الذين آمنوا ولم يتركوا دينهم.

وروي: {أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَشْكُوْ إِلَيْهِ خُلُقَ زَوْجَتِهِ، فَوَقَفَ بِبَابِهِ يَنْتَظِرُهُ، فَسَمِعَ امْرَأَتَهُ تَسْتَطِيْلُ عَلَيْهِ بِلِسَانِهَا، وَهُوَ سَاكِتٌ لاَ يَرُدُّ عَلَيْهَا، فَانْصَرَفَ الرَجُلُ قَائِلاً: إِذَا كَانَ هَذَا حَالُ أَمِيْرِ المُؤْمِنِيْنَ، فَكَيْفَ حَالِيْ ؟. فَخَرَجَ عُمَرُ فَرَآهُ مُدْبِرًا فَنَادَاهُ، مَا حَاجَتُكَ ؟. فَقَالَ: يَا أَمِيْرَ المُؤْمِنِيْنَ، جِئْتُكَ أَشْكُوْ إِلَيْكَ خُلُقَ زَوْجَتِيْ وَاسْتِطَالَتِهَا عَلَيَّ، فَسَمِعْتُ زَوْجَتَكَ كَذَلِكَ، فَرَجَعْتُكَ وَقُلْتُ: إِذَا كَانَ هَذَا حَالُ أَمِيْرِ المُؤْمِنِيْنَ، فَكَيْفَ حَالِيْ ؟. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: يَا أَخِيْ إِنِّيْ احْتَمَلْتُهَا لِحُقُوْقٍ لَهَا عَلَيَّ، إِنَّهَا طَبَّاخَةٌ لِطَعَامِيْ، خَبَّازَةٌ لِخُبْزِيْ، غَسَّالَةٌ لِثِيَابِيْ، مُرْضِعَةٌ لِوَلَدِيْ. وَلَيْسَ ذَلِكَ بِوَاجِبٍ عَلَيْهَا، وَيَسْكُنُ قَلْبِيْ بِهَا عَنِ الحَرَامِ، فَأَنَا احْتَمَلْتُهَا لِذَلِكَ، فَقَالَ الرَجُلُ: يَا أَمِيْرَ المُؤْمِنِيْنَ، وَكَذَلِكَ زَوْجَتِيْ. قَالَ عُمَرُ: فَاحْتَمِلْهَا يَا أَخِيْ، فَإِنَّمَا هِيَ مُدَّةٌ يَسِيْرَةٌ}.

(وَمَنْ صَبَرَتْ عَلَى سُوْءِ خُلُقِ زَوْجِهَا أَعْطَاهَا اللهُ مِثْلَ ثَوَابِ آسِيَةَ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ) وهي بنت مزاحم، وذلك أن موسى عليه السلام لما غلب السَحَرَةَ آمنتْ به آسيةُ،

فلما تبين لفرعون إيمانُها دق ليديها ورجليها أربعة أوتاد في الأرض، وشبحها فيها كلَّ عضو بحبل، وجعَلَها في مقابلة الشمس، فإذا انصرفوا عنها أظَلَّتْها الملائكةُ، وأمر فرعون بصخرة عظيمة لتلقى عليها، فلما أتوها بالصخرة، قالت: "ربِّ ابْنِ لِيْ عِنْدَكَ بَيْتًا فِيْ الْجَنَّةِ"، فأُبصرتْ البيت من مرمرة بيضاءَ، فا نتزعتْ روحها، فأُلْقِيَت الصخْرةُ على جسد لا روح فيه ولم ألَمًا.

(قَالَ سَيِّدُنَا) أي أكرمنا (الْحَبِيْبُ) أي المحبوب السيد (عَبْدُ اللهِ الْحَدَّاد) صاحب الطريقة المشهورة، والأسرار الكثيرة. فاصطلاح بعض أهل البلاد أن ذرية رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان ذكرا يقال له: "حبيب"، وإن كانت أنثى يقال لها: "حبابة"، واصطلاح الأكثر يقال له: "سيد وسيدة". (الرَجُلُ الْكَامِلُ) أي في دينه (هُوَ الَّذِيْ يُسَامِحُ) أي يساهل (فِيْ حُقُوْقِهِ) كالزينة (وَلاَ يُسَامِحُ فِيْ حُقُوْقِ اللهِ تَعَالَى) كالصلاة ووصل الشعر فذلك حرام (وَالرَّجُلُ النَّاقِصُ هُوَ الَّذِيْ يَكُوْنُ عَلَى الْعَكْسِ) بأن يتسع في حقوق الله تعالى، ولا يتسع في حقوق نفسه.

كان لبعض الصالحين أخ صالح يزوره كل سنة مرة، فجاء مرة لزيارته فدق بابه، فقالت زوجته: "من هذا ؟"، فقال: "أخو زوجك في الله، جاء لزيارته"، فقالت: "ذهب يحتطب، لا ردّه الله"، وبالغت في سبه. فبينما هو كذلك، وإذا بأخيه قد حمل الأسد حزمةَ حطبٍ وهو مقبل به، ثم أنزل الحطب عن ظهر الأسد، وقال: "إذهب، بارك الله فيك"، ثم أدخل أخاه بعد التسليم عليه والترحيب به، فأطعمه. ثم ودعه وانصرف على غاية العجب من صبره عليها، وعدم جوابه في سبها. ثم جاء أخوه في العام الثاني، فدق الباب، فقالت امرأة: "من هذا ؟"، قال: "أخو زوجك، جاء يزوره"، قالت: "مرحبا"، وبالغت في الثناء عليه وعلى زوجها، وأمرتْه بانتظاره. فجاء أخوه والحطب على ظهره، فأدخله وأطعمه. فلما أراد مفارقته، سأله عما رأى من تلك وهذه، ومن حمل الأسد حطبه، فقال: "يا أخي، توفيت تلك الشرسة، وكنت صابرا على شؤمها، فسخّر الله تعالى لي الأسد لصبري عليها، ثم تزوّجت هذه

الصالحة، وأنا في راحة معها، فانقطع عني الأسد، فاحتجت أن أحمل الحطب على ظهري لأجل راحتي مع هذه الصالحة.

يجوز للزوج أن يضرب زوجته على ترك الزينة وهو يريدها، وتركِ الإجابة إلى الفراش، وأن يضربها على الخروج من المنزل بغير إذنه، وعلى ضربها الولد الذي لا يعقل عند بكائه، أو على شتم أجنبي، وعلى تمزيق ثياب الزوج، وأخذ لحيته، وقولها له: "يا حمار، يا بليد" وإن شتمها قبل ذلك، وعلى كشف وجهها لغير محرم، أو تكلمها مع أجنبي، أو تكلمها مع الزوج ليسمع الأجنبي صوتها، أو إعطائها من بيته ما لم تجر العادة بإعطائه، وعلى امتناعها من الوصل. وفي ضربها على ترك الصلاة قولان، أصحهما: له ضربها على ذلك، إذا لم تفعل بالأمر.

(وَاعْلَمْ أَنَّهُ) أي الشأن (يَنْبَغِيْ) أي يطلب (لِلرَّجُلِ أَنْ يُوْصِيَ امْرَأَتَهُ) أي يأمرها، ويُذكّرها ويستعطف بها. وفي الحديث: {رَحِمَ اللهُ رَجُلاً قَالَ: يَا أَهْلاَه، صَلاَ تَكُمْ، صِيَامَكُمْ، زَكَاتَكُمْ، مِسْكِيْنَكُمْ، يَتِيْمَكُمْ، جِيْرَانَكُمْ، لَعَلَّ اللهَ يَجْمَعُكُمْ مَعَهُمْ فِيْ الجَنَّةِ} (وَأَنْ يُنْفِقَ عَلَيْهَا عَلَى قَدْرِ وُسْعِه) أي طاقته وقوته (وَأَنْ يَسْتَحْمِلَ عَلَيْهَا) إذا آذته، بأن < ص 6 > يصبر على إيذائها (وَيَتَلَطَّفَ بِهَا) بأن يداريها بالمعروف، فإنهن ناقصات عقل ودين. وفي الحديث: {لَوْلاَ أَنَّ اللهَ سَتَرَ الْمَرْأَةَ بِالْحَيَاءِ لَكَانَتْ لاَ تُسَاوى كَفًّا مِنْ تُرَابٍ} (وَأَنْ يُسْلِكَهَا سَبِيْلَ الْخَيْرِ) قال الرملي في عمدة الرابح: "ليس له ضربها على ترك الصلاة أي بل يقتصر على الأمر، كما قاله عطية" (وَأَنْ يُعَلِّمَهَا مَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِيْ الدِّيْنِ، مِنْ أَحْكَامِ الطَّهَارَةِ) كالغسل من الحيض والجنابة، وكالوضوء والتيمم (وَالْحَيْضِ) أي من كل ما يتعلق به، فالذي لا بد من إرشاد النساء إليه في الحيض بيان الصلوات التي تقضيها، فإنها مهما انقطع دمها قبيل المغرب بمقدار ركعة فعليها قضاء الظهر والعصر، وإذا انقطع قبيل الصبح بمقدار ركعة فعليها قضاء المغرب والعشاء. وهذا أقل ما يراعيه النساء. كذا في الإحياء (وَالْعِبَادَاتِ) أي فرضها وسننها،

من صلاة وزكاة وصوم وحج. فإن كان الرجل قائما بتعليمها، فليس لها الخروج لسؤال العلماء. وإن قصر علم الرجل، ولكن ناب عنها في السؤال فأخبرها بجواب المفتي، فليس لها الخروج، فإن لم يكن ذلك فلها الخروج للسؤال، بل عليها ذلك، ويعصى الرجل بمنعها. ومهما تعلمت ما هو من الفرائض عليها فليس لها أن تخرج إلى مجلس علم إلا برضاه.

(قَالَ اللهُ تَعَالَى) في سورة التحريم (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا) أي أقرّوا بالإيمان (قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ) أي من النساء والأولاد وكل من يدخل في هذا لإسم (نَارًا. قَالَ) ترجمان القرآن سيدنا عبد الله (ابْنُ عَبَّاسٍ) في معنى ذلك (فَقِّهُوْهُمْ) أي علموهم شرائع الإسلام (وَأَدِّبُوْهُمْ) أي علموهم محاسن الأخلاق. وقيل: {أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ مَنْ جَهِلَ أَهْلُهُ}.

(وَعَنْ) سيدنا عبد الله (ابْنِ عُمَرَ) رضي الله عنهما (عَنِ النَّبِيِّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّكُمْ رَاعٍ) أي حافظ مؤتمن ملتزم لصلاح ما ائتمن على حفظه، فهو مطلوب بالعدل فيه، والقيام بمصالحه (وَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) في الآخرة، فإن وفى ما عليه من الرعاية حصل له الحظ الأوفر، وإلا طالبه كل أحد منهم بحقه في الآخرة (فَالإِمَامُ) الأعظم أو نائبه (رَاعٍ) فهو ولي عليهم (وَ) هو (مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) هل راعى حقوقهم أوْلا ؟ (وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ) أي زوجته وغيرها (وَ) هو (مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) هل وفاهم حقوقهم، من كسوة ونفقة وغيرهما كحسن عِشْرةٍ أوْلا ؟ (وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا) بحسن تدبير المعيشة، والنُصْح له، والشفقة، والأمانة، وحفظ نفسها، وماله وأطفاله (وَ) هي (مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا) هل قامت بما عليها أوْلا ؟ (وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ) بحفظه، والقيام بمصالحه (وَ) هو (مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) هل وفى بما عليه أوْلا ؟ (وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ) بحفظه وتدبير مصلحته (وَ) هو (مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ) هل وفى بذلك أوْلا ؟ (فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِه) والفاء جواب شرط محذوف. ودخل في هذا

العمومِ المنفردُ الذي لا زوج له ولا خادم، فإنه يصدق عليه أنــه راعٍ في جوارحــه، حــتى يعمــل المــأمورات، ويجتنب المنهياتِ. رواه الإمـام أحمـد والبخـاري ومسـلم وأبـوداود والترمذي

(وَقَالَ صَـلَى اللـهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ: اللـهَ اللـهَ) منصـوب بفعل محـذوفٍ وجوبـا لوجـود التأكيـد أي اتقـوا اللـه (فِيْ النِّسَاءِ فَإِنَّهُنَّ أَمَانَاتٌ عِنْدَكُمْ، فَمَنْ لَمْ يَأْمُرْ امْرَأَتَهُ بِالصَّـلاَةِ وَلَمْ يُعَلِّمْهَا) أي أمور الدين (فَقَدْ خَانَ اللهَ وَرَسُوْلَهُ) وكان آخر ما وصى به رسول الله صلى الله عليه وسـلم ثلاثـا، تكلم بهن حــتى تلجْلَجَ لســانه وخفي كلامــه، وهي قولــه صـلى اللـه عليـه وسـلم: {الصَّـلاَةَ الصَّـلاَةَ، وَمَـا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، لاَ تُكَلِّفُوْهُمْ مَا لاَ يُطِيْقُوْنَ. اللـهَ اللـهَ فِيْ النِّسَـاءِ، فَإِنَّهُنَّ عَوَان} أي أسـراء {في أيـديكم أَخَـذْتُمُوْهُنَّ بِأَمَانَـةِ اللهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوْجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللهِ}.

(وَقَالَ تَعالىَ) في سورة طه (وَ أْمُـرْ أَهْلَـكَ) أي أهـل بيتـك، وأهـل دينـك أي أتباعـك (بالصَّـلاَةِ) أي الصـلوات الخمس.

(وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَى اللهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ أَنَّهُ قَـالَ: لاَ يَلْقَى اللـهَ سُـبْحَانَهُ وَ تَعَـالَى أَحَـدٌ بِـذَنْبٍ أَعْظَمَ مِنْ جَهَالَـةِ أَهْلِـهِ) ويقـال: أول مـا يتعلـق بالرجـل يـوم القيامـة أهلـه وأولاده، ويقولون: ياربنا خذلنا حقنا من هـذا الرجـل، فإنـه لم يعلمنا أمـور ديننـا، وكـا يطعمنـا الحـرام ونحن لا نعلم، فيضرب على كسب الحرام حتى يتجـرّد لحمـه، ثم يـذهب بــه إلى النــيران. كــذا في الجــواهر للشــيخ أبي الليث السمرقندي.

{الفَصْلُ الثَّانِيْ فِيْ حُقُوْقِ الزَّوْجِ) الْوَاجِبَةِ (عَلَى الزَّوْجَةِ}

(قَالَ اللهُ تَعَالَى) في سورة النساء (الرِّجَالُ قَوَّامُــوْنَ عَلَى النِّسَاءِ) أي مسلطون على تأديبهن (بِمَا فَضَّـلَ اللـهُ) بِـه (بَعْضَـهُمْ) أي الرجـال (عَلَى بَعْضٍ) أي النسـاء (وَبِمَـا أَنفَقُــواْ) أي عليهن (مِنْ أَمْــوَالِهِمْ) في نكــاحهن كــالمهر والنفقة.

قـال المفسـرون: تفضـيل الرجـال عليهن من وجـوه كثيرة، حقيقية وشرعية. فمن الأول أن عقولهم وعلـومهم أكثر، وقلوبهم على الأعمال الشاقة أصـبر، وكـذلك القـوة والكتابــة غالبــا، والفروســية، وفيهم العلمــاء، والإمامــة الكـبرى والصـغرى، والجهـاد والأذان والخطبـة والجمعـة والإعتكـاف والشـهادة في الحـدود والقصـاص والأنكحـة ونحوها، وزيادة الميراث والتعصيب، وتحمل الديـة، وولايـة النكاح والطلاق والرجعة وعـدد الأزواج، وإليهم الإنتسـاب. ومن الثــاني عطيــة المهــر والنفقــة ونحوهمــا. كــذا في الزواجــر لابن حجــر (فَالصَّــالِحَاتُ قَانِتَــاتٌ) أي مطيعــات لأزواجهن (حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ) أي لما يجب عليها حفظــه أي حـال غيبـة أزواجهن من الفـروج وأمـوال الـزوج وسـرّه وأمتعة بيتـه (بِمَـا حَفِـظَ اللـهُ) أي بحفـظ إيـاهن وبتوفيقـه لهن، أو بالوصــــية منـــــه تعــــالى عليهن، أو بنهيهنّ عن المخالفة. وعن أب هريرة رضي الله تعالى عنه قال، قـال رسول الله صلى الله عليه وسلم: {خَيْرُ النِّسَاءِ امْــرَأَةٌ إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا سَرَّتْكَ، وَإِذَا أَمَرْتَهَـا أَطَاعَتْـكَ، وَإِذَا غِبْتَ عَنْهَـا حَفِظَتْكَ فِيْ مَالِكَ وَنَفْسِهَا} (وَاللاَّتِي تَخَـافُونَ) أي تظنـون (نُشُـوزَهُنَّ) أي بغضـهن لكم ورفـع أنفسـهن عليكم تكـبرا (فَعِظُوهُنَّ) أي فخوّفـوهن اللـه، وهـو منـدوب كـأن يقـول الرجل لزوجتـه: اتقي اللـهَ في الحـق الـواجب لي عليـكِ، واحذري العقوبة، ويبين أن النشوز يسقط النفقة والقسم، وذلك بلا هجر ولا ضرب، فلعلها تبدى عذرا، أو تتـوب عمـا جـرى منهـا بغـير عـذر. ويسـتحب أن يـذكّر لهـا مـا في الصحيحين من قولـه صـلى اللـه عليـه وسـلم: {إِذَا بَـاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا، لَعَنَتْهَا الْمَلاَئِكَةُ حَتّى تُصْــبِحَ}، وما في الترمذي من قوله صلى اللـه عليـه وسـلم: {أَيّمَـا امْـرَأَةٍ بَـاتَتْ وَزَوْجُهَـا رَاضٍ عَنْهَـا، دَخَلَتِ الْجَنّـةَ}. كـذا في شـرح النهايـة على الغايـة (وَاهْجُـرُوهُنَّ فِي الْمَضَـاجِعِ) أي اعتزلوهن في الفراش دون الهجر في الكلام، ولا يضربها، لأن في الهجر أثرا ظاهرا في تأديب النسـاء (وَاضْـرِبُوهُنَّ) ضربا غير مبرّح إن أفاد الضرب، وإلا فلا ضـرب. ولا يجـوز الضرب على الوجه والمهالك، بل يضـرب ضـرب التعزيـر.

والأولى له العفـو، بخلاف ولي الصـبي، فـالأولى لـه عـدم العفو لأن ضربه للتأديب مصلحة له، وضرب الرجل زوجته مصلحة لنفسه. حمل الوعظ في هذه الآية على حالة عدم التحقـق، والهجـر على التحقـق من غـير تكـرر، والضـرب على ما إذا تكـرر النشـوز. هـو مـا صـححه الـرافعي، لكن صحح النووي جواز الضرب وإن لم يتكرر النشـوز إن أفـاد الضرب. وتقدير الآية عليه: واللاتي تخافون نشوزهن، فإن نشـزن فـاهجروهن في المضـاجع، واضـربوهن. فمعـنى تخـافون حينئـذ تعلمـون. وخـرج بـالعلم بالنشـوز مـا إذا ظهرت أماراته، إما بقول كأن صارت تجيبه بلام خشن بعد أن كان بليّنٍ، وإما بفعل كـأن يجـد منهـا إعراضـا وعبوسـا بعد تلطف وطلاقة وجـه فإنـه يعظهـا بلا هجـر وبلا ضـرب (فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ) أي فيمـا يـراد منهن (فَلاَ تَبْغُـواْ) أي تطلبـوا (عَلَيْهِنَّ سَبِيْلاً} أي طريقا إلى ضربهن كأن توبخـوهنّ على ما مضى، فينجـر الأمـر إلى الضـرب ويعـود الخصـام، بـل اجعلوا ما كان منهن كأن لم يكن، فـإن التـائب من الـذنب كمن لا ذنب له.

وقال رسول الله صلى اللـه عليـه وسـلم: {مَنْ صَـبَرَ عَلىَ سُوْءِ خُلُقِ زَوْجَتِهِ أَعْطَاهُ اللـهُ تَعَـالَى مِثْـلَ مَـا أَعْطَى أَيُّوْبَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ مِنَ الأَجْـرِ وَالثَـوَابِ. وَمَنْ صَـبَرَتْ عَلَى خُلُقِ زَوْجِهَا أَعْطَاهَا اللهُ تَعَالَى أَجْرَ مَنْ قُتِلَ فِيْ سَبِيْلِ اللهِ تَعَالَى. وَمَنْ ظَلَمَتْ زَوْجَهَا وَكَلَّفَتْهُ مَا لاَ يُطِيْقُ وَآذَتْهُ لَعَنَتْهَـا مَلاَئِكَـةُ الرَحْمَـةِ وَمَلاَئِكَـةُ الْعَـذَابِ. وَمَنْ صَـبَرَتْ عَلَى أَذِيَّةِ زَوْجِهَـا أَعْطَاهَـا اللـهُ تَعَـالَى ثَـوَابَ آسِـيَةَ وَمَـرْيَمَ بِنْتِ عِمْرَانَ}. كذا في الجواهر للسمرقندي

(وَقَالَ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيّمَا امْرَأَةٍ مَاتَتْ وَزَوْجُهَا عَنْهَا رَاضٍ، دَخَلَتِ الْجَنّةَ} أي مع السـابقين أي مـع إتيانهـا ببقيـة المـأمورات وتجنب المنهيـات. رواه الترمـذي وابن ماجه والحاكم عن أم سلمة.

(وَقَـالَ صَـلَى اللـهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ: إِذَا صَـلَّتْ الْمَـرْأَةُ خَمْسَـهَا) أي المكتوبـات الخمس (وَصَـامَتْ شَـهْرَهَا) أي رمضـان غـير أيـام الحيض والنفـاس إن كـان (وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا) أي من وطء غير حليلها (وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَـا) أي في

غـير معصـية (قِيْـلَ لَهَـا: ادْخُلِيْ الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْـوَابِ الْجَنَّةِ شِئْتِ) وذلك للإكرام لها. رواه إمام أحمد.

(وَجَـاءَتْ امْـرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَـلَّى اللـهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ، فَقَالَتْ: يَـا رَسُـوْلَ اللـهِ، أَنَـا وَافِـدَةُ النِّسَـاءِ) أي رسـولهن (إِلَيْكَ) لأسألك عن نصيبهن من الجهـاد (هَـذَا الْجِهَـادُ كَتَبَـهُ اللهُ) أي أوجبه (عَلَى الرِّجَالِ، فَـإِنْ يُصَـيَّبُوْا) بتشـديد اليـاء المفتوحة ميني للمجهـول أي إن أصـابهم الجـرح (أُجِـرُوْا) أي أثيبوا ثوابا عظيما (وَإِنْ قُتِلُوْا) في الجهاد (كَـانُوْا أَحْيَـاءً عِنْـدَ رَبِّهِمْ) أي ذوى زلفى منـه. وروي {أَنَّ اللـهَ تَعَـالى < ص 8 > يَطَّلِــعُ عَلَيْهِم، وَيَقُــولُ: سَــلُوْنِي مَــا شِــئْتُمْ، فَيَقُوْلُوْنَ: يَا رَبَّنَا كَيْفَ نَسْـأَلُكَ، وَنَحْنُ نَسْـرَحُ فِي الْجَنَّةِ فِيْ أَيِّهَـا شِـئْنَا ؟ فَلَمَّا رَأَوْا أَنْ لاَ يُتْرَكُـوْا مِنْ أَنْ يُسْـأَلُوْا شَـيْئًا قَالُوْا نَسْأَلُكَ أَنْ تَرُدَّ أَرْوَاحَنَا إِلَى أَجْسَـادِنَا فِيْ الـدُّنْيَا نَقْتُـلُ فِيْ سَبِيْلِكَ}. وذلك لما رأوا من النعيم. (يُرْزَقُـوْنَ) أي من ثمار الجنـة. روى ابن عبـاس أنـه صـلى اللـه عليـه وسـلم قال: {أَرْوَاحُ الشُّهَدَاءِ فِيْ أَجْوَافِ طُيُـوْرٍ خُضْـرٍ تَـرِدُ أَنْهَـارَ الجَنَّةِ، وَتَأْكُـلُ مِنْ ثِمَارِهَـا، وَتَـأْوِيْ إِلىَ قَنَادِيْـلَ مُعَلَّقَـةٍ فِيْ ظِـلِّ العَـرْشِ} (وَنَحْنُ مَعَاشِـرَ النِّسَـاءِ نَقُـوْمُ عَلَيْهِمْ) أي بالخدمة ونعينهم على ما هم عليـه. فقولـه: "نحن" مبتـدأ، وجملـة "نقـوم" خـبره. وقولـه: "معاشـر" منصـوب على الإختصاص أي أخص معاشر النساء (فَمَـا لَنَـا مِنْ ذَلِـكَ ؟) أي أجر الجهاد بالجرح والقتل (فَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَبْلِغِيْ مَنْ لَقِيْتِ مِنَ النِّسَاءِ، أَنَّ طَاعَةَ الـزَّوْجِ وَاعْتِرَافاً بِحَقِّهِ) أي إقرارا به (يَعْدِلُ ذَلِكَ) أي يماثل الجهاد ويقوم مقامه (وَقَلِيْـلٌ مِنْكُنَّ مَنْ يَفْعَلُـهُ) أي طاعـة الـزوج والإعتراف بحقه. رواه البزار والطبراني. قـال اللـه تعـالى في سورة النساء: {لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَـبُوا وَلِلنِّسَـاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ} أي للرجـال ثـواب بسـبب مـا عملـوا من الجهاد، وللنساء ثواب مما اكتسبن من حفظ فروجهن وطاعة الله وطاعة أزواجهن، فالرجال والنسـاء في الأجـر في الآخرة سواء، وذلك أن الحسنة تكـون بعشـر أمثالهـا، يسـتوى في ذلـك الرجـال والنسـاء، وفضـل الرجـال على النساء إنما هو في الدنيا. كذا قاله الشربيني في تفسيره.

(وَكَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُوْلُ: شَرُّ خِصَالِ الرِّجَـالِ) أي صفاتهم (خَيْرُ خِصَالِ النِّسَاءِ: الْبُخْلُ) بفتح البـاء والخـاء المعجمة، أو بضم وسكون، وهو منـع السـائل ممـا يفضـل (وَالزَّهْوُ) أي الإعجاب بـالنفس (وَالْجُبْنُ) أي ضـعف القلب (فَإِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا كَانَتْ بَخِيْلَةً حَفِظَتْ مَالَهَـا وَ مَـالَ زَوْجِهَـا، وَإِذَا كَانَتْ مَزْهُوَّةً) أي متكبرة (اسْـتَنْكَفَتْ) أي امتنعت من (أَنْ تُكَلِّمَ) أي المرأة (كُلَّ أَحَدٍ بِكَلاَمٍ لَيِّنٍ مُرِيْبٍ) أي موقـع في التهمة (وَإِذَا كَانَتْ جَبَّانَةً) أي ضعيفة القلب. والأفصـح: "جَبّان" بدون التاء (فَرِقَتْ) بكسـر الـراء أي خـافت (مِنْ كُلِّ شَيْءٍ، فَلَمْ تَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهَا) أي محـل إقامتهـا (وَاتَّقَتْ) أي تجنبت (مَوَاضِعَ التُّهَمِ) أي الظنون (خِيْفَـةً مِنْ زَوْجِهَـا). وقــال داود عليــه السـلام: {المَـرْأَةُ السُّـوْءُ عَلَى بَعْلِهَـا كَالحمـلِ الثَّقِيْـلِ عَلَى الشَّـيْخِ الْكَبِيْـرِ. والمَـرْأَةُ الصَـالِحَةُ كَالتَّاجِ الْمُرَصَّعِ بِالذَهَبِ، كُلَّمَا رَآهَا قَرَّتْ عَيْنُهُ بِرُؤْيَتها}.

(وَيَنْبَغِيْ) أي يطلب لها (أَنْ تَعْرِفَ أَنَّهَا كَالْمَمْلُوْكَـةِ) أي الأمــة (لِلــزَّوْجِ) وكالأسـير العــاجز في يــد الرجــل (فَلاَ تَتَصَرَّفُ) أي تنفق (فِيْ شَيْءٍ مِنْ مَالِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ) أي الزوج (بَلْ قَالَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ: إِنَّهَا لاَ تَتَصَرَّفُ أَيْضًا فِيْ مَالِهَا إِلاَّ بِإِذْنِـهِ، لأَنَّهَـا كَـالْمَحْجُوْرَةِ لَـهُ) أي إن المـرأة لزوجهـا كالممنوع من تصرف المال لأجل الغرماء.

(وَيَجِبُ عَلَى الْمَـرْأَةِ دَوَامُ الْحَيَـاءِ مِنْ زَوْجِهَـا) وقلــة المماراة له (وَغَضُّ طَرْفِهَا) بسكون الراء أي خفض عينهـا (قُدَّامَـه، وَالطَّاعَـةُ) أي لزوجهـا (لأَمْـرِه، وَالسُّـكُوْتُ عِنْـدَ كَلاَمِــه، وَالْقِيَــامُ عِنْــدَ قُدُوْمِــهِ) أي مجيئــه من الســفر (وَخُرُوْجِه) أي من المنزل، وإظهار الحب له عنـد القـرب، وإظهار السر عند الرؤية له (وَعَرْضُ نَفْسِـهَا) أي إظهارهـا (لَـهُ) أي الـزوج (عِنْـدَ) إرادة (النَّوْمِ، والتَعَطُّرُ) أي طيب الرائحـة لـه (وَتَعَهُّدُهَا الْفَمَ) أي تجديـد إصـلاحه (بِالْمِسْـكِ وَالطِّيْبِ) ونظافة الثوب (وَدَوَامُ الزِّيْنَـةِ بِحَضْـرَتِه، وَتَرْكُهَـا) أي الزينـة (عِنْـدَ غَيْبَتِـهِ) قـال الأصـمعي: رأيت في الباديـة إمرأةً عليها قميص أحمـرُ، وهي مختضـبة، وبيـدها سـبحة، فقلت: "ما أبعد هذا من هذا ؟"، فقالت من بحر الطويل:

ولله مني جانب لا أضيعه >< وللهو مني والبطالة جانب

فعلمت أنها امرأة صالحة لها زوج تتزين له (وَتَرْكُ الْخِيَانَـةِ لَهُ عِنْدَ غَيْبَتِهِ فِيْ فِرَاشِهِ وَمَالِهِ) قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم: {لاَ يَحِـلُّ لَهَـا أَنْ تُطْعِمَ مِنْ بَيْتِـهِ إِلاَّ بِإِذْنِـهِ إِلاَّ الرَّطْبَ مِنَ الطَّعَامِ الَّذِيْ يُخَافُ فَسَادُهُ، فَـإِنْ أَطْعَمَتْ عَنْ رِضَاهُ كَانَ لَهَا مِثْلُ أَجْرِهِ، وَإِنْ أَطْعَمَتْ بِغَيْرِ إِذْنِـهِ كَـانَ لَـهُ الأَجْرُ وَعَلَيْهَا الوِزْرُ}. (وَإِكْـرَامُ أَهْلِـهِ) أي الـزوج (وَأَقَارِبِـهِ) ولو بالكلام الجميل (وَرُؤْيَةُ الْقَلِيْلِ مِنْهُ) أي الـزوج (كَثِيْـرًا) وقبولُ فعلـه بالشـكر، ورؤيـةُ حالـه بالفضـل (وَأَنْ لاَ تَمْنَـعَ نَفْسَهَا) منه (وَإِنْ كَانَتْ عَلَى ظَهْرِ قَتَبٍ) بفت القاف والتاء أي سرج البعير، وذلك إذا كـان التمتـع مباحـا، بخلاف غـير المباح كوطء حائض أو نفساء قبل لبغسل ولو بعد انقطاع الدم عند الشافعي رضي اللع عنه.

وقال ابن عباس رضي الله عنهما، سمعت رسولَ الله صلى الله عليه وسـلم يقـول: {لَـوْ أَنَّ امْـرَأَةً جَعَلَتْ لَيْلَهَـا قِيَامًا وَ نَهَارَهَا صِيَامًا وَ دَعَاهَا زَوْجُهَا إِلَى فِرَاشِهِ وَ تَـأَخَّرَتْ عَنْهُ سَاعَةً وَاحِدَةً جَاءَتْ يَـوْمَ القِيَامَـةِ < ص 9 > تُسْحَبُ بِالسَّلاَسِلِ وَ الأَغْلاَلِ مَعَ الشَّيَاطِيْنَ إِلَىْ أَسْفَلِ السَّافِلِيْنَ}.

ويحرم وطء زوجته بحضرة أجنبي أو أجنبية. ويستحب للمجامع أن يبدأ باسم اللـه تعـالى، ويقـرأ: "قُـلْ هُـوَ اللـهُ أَحَـد" أولا، ويكـبر ولا يهلـل، ويقـول: باسـم اللـه العلي العظيم، اللهم اجعل النطفـة ذريـة طيبـة، إن كنت قـدرت أن تخـرج ذلـك من صـلبي. وقـال عليـه السـلام: {لَـوْ أَنَّ أَحَـدَكُمْ إِذَا أَتَىْ أَهْلَـهُ قَـالَ: اللّهُمَّ جَنِّبْنِيْ الشَّـيْطَانَ، وَجَنِّبْ الشَّـيْطَانَ مَـا رَزَقْتَنَـا. فَـإِنْ كَـانَ بَيْنَهُمَـا وَلَـدٌ، لَمْ يَضُـرَّهُ الشَّـيْطَانُ}. وإذا قـربت من الإنـزال فقـل في نفسـك، وتحرّك شفتيك: {الحَمْـدُ للـهِ الَّذِي خَلَـقَ مِنَ الْمَـاءِ بَشَـراً فَجَعَلَـهُ نَسَـباً وَصِـهْراً وَكَـانَ رَبُّكَ قَـدِيراً}، وينحـرف عن القبلة، ولا يستقبلها بالوقاع إكرامـا للقبلـة، وليغـط نفسـه وأهله بثوب.

(وَأَنْ لاَ تَصُوْمَ) أي تطوعـا غـير عرفـة وعاشـوراء (إِلاَّ بِإِذْنِهِ) فإن فعلت جاعت وعطشت، ولا يقبل الصـوم منهـا (وَأَنْ لاَ تَخْرُجَ مِنْ بَيْتِهَا إِلاَّ بِإِذْنِهِ، فَـإِنْ فَعَلَتْ) بـأن خـرجت بغـير إذنـه (لَعَنَتْهَـا الْمَلاَئِكَـةَ) أي ملائكـة السـماء والأرض،

وملائكة الرحمة، وملائكة العذاب (حَتَّى تَتُـوْبَ) أي المـرأة (أَوْ تَرْجِعَ) أي إلى بيته (وَإِنْ كَانَ) أي الزوج (ظَالِمًـا) بمنـع خروجها، فإن خرجت بإذنه فمختفيـة في هيئـة رثـة تطلب المواضع الخالية دون الشوارع والأسـواق محـترزة من أن يسمع غـريب صـوتها أو يعرفهـا بشخصـها ولا تتعـرف إلى صـديق بعلهـا. وعلم من ذلـك المـذكور أنـه يجب وجوبـا متأكدا على المرأة أن تتحرى رضا زوجها وتجتنب سـخطه ما أمكن.

قال عبـد اللـه الواسـطي: رأيتُ امـرأةً على عرفـات، وهي تقول: "مَنْ يَهْـدِ اللـهُ فَلاَ مُضِـلَّ لَـهُ، وَمَنْ يُضْـلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ"، فعلمتُ أنها ضالة. فقلتُ: أيتها المـرأة، من أين أقبلتِ ؟، قـالتْ: "سُـبْحَانَ الَّذِي أَسْـرَى بِعَبْـدِهِ لَيْلاً مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَـى"، فعلمتُ أنهـا من بيت المقـدس. فقلتُ: ماالـذي جـاء بـكِ ؟، قـالتْ: "وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْـتَطَاعَ إِلَيْـهِ سَـبِيلاً". فقلتُ: ألكِ زوج ؟، قالتْ: "وَلا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ". فقلتُ: أتركبين بعيري ؟، قالت: "وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْـرٍ يَعْلَمْـهُ اللـهُ "، فلما أرادت الركوب قالت: "قُـلْ لِلْمُـؤْمِنِينَ يَغُضُّـوا مِنْ أَبْصَـارِهِمْ"، فأعرضـتُ عنهـا. فلمـا ركبتْ قلتُ: من اسمكِ ؟، قـالت: "وَاذْكُـرْ فِي الْكِتَـابِ مَـرْيَمَ"، فقلتُ لهـا: ألكِ أولاد ؟، قالت: "وَوَصَّـى بِهَـا إِبْـرَاهِيمُ بَنِيـهِ وَيَعْقُـوبُ"، فعلمتُ أن لها أولادا. فقلتُ:ما أسـمائهم ؟، قـالتْ: "وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَـى تَكْلِيمـاً، وَاتَّخَـذَ اللَّهُ إِبْـرَاهِيمَ خَلِيلاً، يَـا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَـاكَ خَلِيفَـةً فِي الْأَرْضِ". فقلتُ: في أيّ موضـع أطلبهم ؟، قالتْ: "وَعَلامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ"، فعلمتُ أنهم أدلـة الـركب. فقلت: يـا مـريمُ، ألا تـأكلين شـيئا ؟، قـالتْ: "إِنِّي نَـذَرْتُ لِلـرَّحْمَنِ صَـوْماً". فلمـا وصـلنا إليهم، ورأوهـا بكـوا. قـالتْ: "فَـابْعَثُوا أَحَـدَكُمْ بِـوَرِقِكُمْ هَـذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ" الآية، فسألتهم عنها، فقالوا: إنها ضلت منـذ ثلاثـة أيـام، وقـد نـذرت أن لا تتكلم إلا بـالقرآن. ثم بعـد ذلـك رأيتُهم يبكون، فسألتهم، فقـالوا: إنهـا في الـنزع. فـدخلتُ وسـألتها عن حالهـا، فقـالت: "وَجَـاءَتْ سَـكْرَةُ الْمَـوْتِ بِالْحَقّ". فلما مـاتت رأيتهـا تلـك الليلـة في المنـام، فقلتُ

أين أنتِ ؟، قالت: "إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ. فِي مَقْعَـدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِيكٍ مُقْتَدِرٍ".

(وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَـلَى اللــهُ عَلَيْـهِ وَسَــلَّمَ أَنَّهُ قَـالَ: لَيَسْتَغْفِرُ لِلْمَرْأَةِ الْمُطِيْعَةِ لِزَوْجِهَا الطَّيْرُ) جمـع طـائر مثـل صـاحب وصـحب، وراكب وركب (فِيْ الْهَـوَاءِ، وَالْحِيْتَـانُ) جمع حـوت، وهـو العظيم من السـمك، ولعـل المـراد أعم (فِيْ الْمَاءِ، وَالْمَلاَئِكَةُ فِيْ السَّمَاءِ) والشـمس والقمـر (مَـا دَامَتْ) أي مدة دوامها (فِيْ رِضَا زَوْجِهَا).

كان ببغداد رجل متزوج بابنة عمـه، وكـان قـد عاهـدها أن لايــتزوج عليهــا، فجاءتــه في بعض الأيــام إلى دكانــه، وسـألته أن يـتزوج بهـا، فأخبرهـا بعهـده مـع ابنـة عمـه، فرضيت منه في كل جمعـة يومـا، فتزوجهـا واسـتمر على ذلـك ثمانيـة أشـهر، فـأنكرت عليـه بنت عمـه، وأرسـلت جاريتها لتنظـر إلى أين يـذهب، فـدخل بيتـا، فسـألت عنـه الجيران، فقالوا: قد تزوج. فأخبرت الجارية سيدتها بــذلك، فقالت: لاتخبري أحدا. فلما مات الرجل أرسلت بنت عمـه جاريتهــا بخمســمائة دينــار، وقــالت: اذهــبي إلى زوجتــه، وقوليعظم الله أجـرك في فلان، فإنـه مـات وتـرك ثمانيـة آلاف دينار، سبعة لابنه، وألـف بيـني وبينـك. فلمـا أخبرتهـا بذلك دفعت لها ورقة، وقالت: ادفعيها إلى بنت عمه، فـإذا فيها براءة له من الصداق، ول منها شئا.

(وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ عَصَتْ زَوْجَهَا فَعَلَيْهَا لَعْنَـةُ اللـهِ وَالْمَلاَئِكَـةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِيْنَ) وقــال علي بن أبي طــالب رضــي اللــه عنه، سمعت رسول الله صلى اللـه عليـه وسـلم: {لَـوْ أَنَّ امْرَأَةً جَعَلَتْ إِحْدَىْ يَدَيْهَا شواء وَ الأُخْـرَى طَبِيْخًـا وَوَضَـعَهَا لِزَوْجِهَا وَلَمْ يَرْضَ عَنْهَا كَانَتْ < ص 10 > يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْيَهُوْد وَ النَّصَارَى} وقال عبداللـه بن مسـعود رضـي اللـه عنه: سمعت رسولَ اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم يقـول: {أَيُّمَا امْـرَأَةٍ دَعَاهَـا زَوْجُهَـا إِلَى فِرَاشِـهِ فسـوفت بِـهِ حَتَّى يَنَامَ فَهِيَ مَلْعُوْنَةٌ}.

(وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ كَلَحَتْ) أي عبست (فِيْ وَجْهِ زَوْجِهَـا فَهِيَ فِيْ سَـخَطِ اللـهِ إِلَى أَنْ تُضَـاحِكَهُ وَتَسْتَرْضِـيْهِ) أي تطلب رضـاه. وقـال عبـد الـرحمن بن عـوف رضـي اللـه عنـه:

سمعت رسولَ الله صلى اللـه عليـه وسـلم يقـول: {أَيُّمَـا امْرَأَةٍ عَبَسَتْ فِيْ وَجْهِ زَوْجِهَا إِلاَّ قَامَتْ مِنْ قَبْرِهَا مُسْـوَدَّةَ الْوَجْهِ}.

(وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ خَرَجَتْ مِنْ دَارِهَا بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا لَعَنَتْهَـا الْمَلاَئِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ} أي إلى بيته. وقال عثمـان بن عفـان رضي الله عنه: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسـلم يقول: {مَا خَرَجَتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا بِغَيْرِ إِذْنِهِ إِلاَّ لَعَنَهَا كُلُّ شَيْئٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَمْسُ حَتَّى الْحِيْتَانُ فِيْ الْبَحْرِ}.

(قَـالَتْ) أم المؤمـنين (عَائِشَـةُ رَضِـيَ اللـهُ عَنْهَـا: يَـا مَعْشَـرَ النِّسَـاءِ لَـوْ تَعْلَمنَّ بِحَـقِّ أَزْوَاجِكُنَّ لَجُعِلَتْ الْمَـرْأَةُ مِنْكُنَّ تَمْسَـحُ الْغُبَـارَ عَنْ قَـدَمَي زَوْجِهَـا بِحُـرِّ وَجْهِهَـا} أي بعض وجهها. وفي الصحاح: وحر الوجه بضم الحاء: ما بـدا من الوجنة. وروى البزار عن عائشة رضي اللـه عنهـا أنهـا قالت: {سَـأَلْتُ رَسُـوْلَ اللـهِ صَـلَى اللـهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ: أَيُّ النَّاسِ أَعْظَمُ حَقًّا عَلَى الْمَرْأَةِ ؟، قَالَ: زَوْجُهَـا. قُلْتُ: فَـأَيُّ النَّاسِ أَعْظَمُ حَقًّا عَلىَ الرَّجُلِ ؟، قَالَ: أُمُّهُ}.

(وَقَالَ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ: ثَلاَثَـةٌ لاَ يَقْبَـلُ اللـهُ لَهُمْ صَـلاَةً) أي لا يـثيبهم عليهـا (وَلاَ تُرْفَـعُ لَهُمْ إِلَى السَّـمَاءِ حَسَنَةٌ: الْعَبْدُ) وكذا الأمة (الآبِقُ) أي الهـارب بلا عـذر (مِنْ سَيِّدِهِ حَتَّى يَرْجِعَ) وفي روايـة: {حَتَّىْ يَرْجِـعَ إِلَى مَوَالِيْـهِ} (وَالْمَرْأَةُ السَّاخِطُ عَلَيْهَا زَوْجُهَا) لنحو نشوز (حَتَّى يَرْضَـىْ) عنها زوجها (وَالسَكْرَانُ) أي المتعدى بسكره (حَتَّى يَصْحُوَ) من سكره رواه ابن ماجه وابن حبان والبيهقي عن جابر.

(وَقَالَ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا قَالَتْ الْمَرْأَةُ لِزَوْجِهَا: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ، فَقَدْ حُبِطَ عَمَلُهَـا) أي إذا أنكـرت مـا تقـدم لهمن الإحسـان، فتجـازى بإبطـال عملهـا أي بحرمانهـا الثـواب، إلا أن تعـود وتعـترف بإحسـانه. نعم إن كـانت على حقيقتهـا فلا لـوم عليهـا. ومثـل المـرأة الأمـة القائلة لسـيدها ذلـك. كـذا قالـه العزيـزي. رواه ابن عـدي وابن عساكر عن عائشة. وقال طلحة بن عبيد الله رضـي الله عنهما، سـمعتُ رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم يقول: {أَيُّمَا امْرَأَةٍ قَالَتْ لِزَوْجِهَا: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَـطُّ، إِلاَّ آيَسَهَا اللهُ تَعَالى مِنْ رَحْمَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ}.

(وَقَالَ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا الطَّلاَقَ مِنْ غَيْرِ مَا بَأسٍ) بزيادة ما للتأكيد أي من غير شدة حاجة إلى ذلك. وقال ابن رسلان: بأن تخاف أن لا تقيم حدود الله فيما يجب عليها من حسن الصحبة، وجميل العِشْرَةِ، لكراهتها له، بأن يضارها (فَحَرَامٌ) أي ممنوع (عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ) رواه الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان والحاكم عن ثوبان، عتيق رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال أبو بكر الصديق رضي الله عنه، سمعتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يقول: {إِذَا قَالَتْ الْمَرْأَةُ لِزَوْجِهَا طَلِّقْنِيْ جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَوَجْهُهَا لاَ لَحْمَ فِيْهِ وَلِسَانُهَا خَارِجٌ مِنْ قَفَاهَا وَتُهْوَى إِلَى قَعْرِ جَهَنَّمَ وَ إِنْ كَانَتْ تَصُوْمُ النَّهَارَ وَتَقُوْمُ اللَّيْلَ دَائِمًا}.

(وَقَالَ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللهَ لاَ يَنْظُرُ إِلَى امْرَأَةٍ لاَ تَشْكُرُ زَوْجَهَا}. وقال صلى الله عليه وسلم: {لاَ يَنْظُرُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى امْرَأَةٍ لاَ تَشْكُرُ زَوْجَهَا وَهِيَ لاَ تَسْتَغْنِيْ عَنْهُ}. و قال أبو هريرة رضي الله عنه: سمعتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يقول:{لَوْ أَنَّ لِلْمَرْأَةِ مِنَ الْمَالِ مِثْلَ مُلْكِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلاَمُ، وَأَكَلَهُ زَوْجُهَا، ثُمَّ قَالَتْ: لَهُ أَيْنَ مَالِيْ ؟ إِلاَّ أَحْبَطَ اللهُ عَمَلَهَا أَرْبَعِيْنَ سَنَةً}. وقال عثمان ابن عفان رضي الله عنه: سمعتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يقول: {لَوْ أَنَّ الْمَرْأَةَ مَلَكَتْ الدُّنْيَا بِحَذَافِيْرِهَا، وَأَنْفَقَتْ الْجَمِيْعَ عَلَىْ زَوْجِهَا، ثُمَّ مَنَّتْ عَلَيْهِ بَعْدَ حِيْنٍ إِلاَّ أَحْبَطَ اللهُ عَمَلَهَا وَحَشَرَهَا مَعَ قَارُوْنَ}.

(وَقَالَ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوَّلُ مَا تُسْأَلُ الْمَرْأَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ صَلاَتِهَا، وَعَنْ بَعْلِهَا}. وقال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: {أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ الرَّجُلُ عَلَى صَلاَتِهِ ثُمَّ عَنْ نِسَائِهِ وَمَا مَلَكَتْ يَمِيْنُهُ إِنْ أَحْسَنَ عشْرَتَهُ مَعَهُمْ وَأَحْسَنَ إِلَيْهِمْ أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْهِ. وَأَوَّلُ مَا تُحَاسَبُ الْمَرْأَةُ عَلَى صَلاَتِهَا ثُمَّ عَنْ حَقِّ زَوْجِهَا}. وقال رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لِمُزوِّجةٍ: {فَأَيْنَ أَنْتِ مِنْهُ، قَالَتْ: مَا

آلُوْهُ فِيْ خِدْمَتِهِ إِلاَّ مَا عَجَـزْتُ عَنْـهُ، قَـالَ فَكَيْـفَ أَنْتِ لَـهُ، فَإِنَّهُ جَنَّتُكِ وَنَارُكِ}.

(وَجَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: أَرْبَعَـةٌ مِنَ النِّسَاءِ فِيْ الجَنَّةِ، وَأَرْبَعَةٌ فِيْ النَارِ، وَذَكَـرَ) صلى اللـه عليه وسلم (مِنَ الأَرْبَعَةِ اللَّوَاتِيْ فِيْ الْجَنَّةِ: اِمْـرَأَةً عَفِيْفَـةً) أي كافة عن الحرام (طَائِعَةً للهِ وَلِزَوْجِهَا، وَلُـوْدًا) أي كثـير الولد (صَابِرَةً، قَانِعَةً) أي راضية (بِالْيَسِيْرِ مَعَ زَوْجِهَـا) قـال سعد اين أبي وقاص رضي الله عنه: سمعتُ رسولَ اللـهِ صلى الله عليه وسلم يقول: {إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا لَمْ تَفْـرِجْ عَنْ زَوْجِهَا فِيْ ضِيْقِهِ لَعَنَهَا اللـهُ تَعَـالَى وَغَضِـبَ عَلَيْهَـا وَلَعَنَتْهَـا الْمَلاَئِكَـةُ أَجْمَعُـوْنَ} (ذَات حَيَـاءٍ، وَإِنْ غَـابَ عَنْهَـا زَوْجُهَـا حَفِظَتْ نَفْسَهَا وَمَالَهُ) أي الـزوج. قـال سـلمان الفارسـي رضي الله عنه: سمعتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسـلم يقول: {مَا نَظَرَتْ امْرَأَةٌ إِلَى غَيْرِ زَوْجِهَا بِشَهْوَةٍ إِلاَّ سمرت عَيْنَاهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ}. وقال أيوب الأنصاري رضي الله عنه: سمعتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليـه وسـلم يقـول: {خَلَـقَ اللهُ تَعَالَى فِيْ سَمَاءِ الدُنْيَا سَبْعِيْنَ أَلْـفَ مَلَـكٍ يَلْعَنُـوْنَ كُـلَّ امْـرَأَةٍ تخـون زّوْجَهَـا فِيْ مَالِـهِ، وَكَـانَتْ يَـوْمَ الْقِيَامَـةِ مَـعَ السَّـحَرَةِ وَالْكَهَنَـةِ وَإِنْ أَفْنَتْ عُمْرَهَـا فِيْ خِدْمَـةِ زَوْجِهَـا}. وقال معاويـة: إني سـمعتُ رسـولَ اللـهِ صـلى اللـه عليـه وسلم يقول: {أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَخَذَتْ مِنْ مَالِ زَوْجِهَا بِغَيْرِ إِذْنِـهِ إِلاَّ كَانَ عَلَيْهَا وِزْرُ سَـبْعِيْنَ أَلْـفَ سَـارِقٍ}. (وَإِنْ حَضَـرَ) أي الزوج (أَمْسَكَتْ لِسَانَهَا عَنْهُ) وذكر صلى الله عليـه وسـلم من الأربعة: (اِمْرَأَةً مَاتَ زَوْجُهَا وَلَهَا أَوْلاَدٌ صِغَار، فَحَبَسَـتْ نَفْسَـهَا عَلَى أَوْلاَدِهَــا وَرَبَّتْهُمْ وَأَحْسَـنَتْ إِلَيْهِمْ وَلَمْ تَتَـزَوَّجْ خَشْيَةَ أَنْ يُضَيِّعُوْا) قال صلى الله عليه وسلم: {حَرَّمَ اللـهُ عَلَى كُـلِّ آدَمِيٍّ الْجَنَّةَ يَـدْخُلُهَا قَبْلِي غَيْــرَ أَنِّي أَنْظُــرُ عَنْ يَمِيْنِيْ فَإِذَا امْرَأَةٌ تُبَادِرُنِي إِلَى بَابِ الجَنَّةِ فَأَقُوْلُ: مَـا لهَـذِهِ تُبَادِرُنِيْ ؟ فَيُقَالُ لِيْ: يَا مُحَمَّد، هَـذِهِ امْـرَأَةٌ كَـانَتْ حَسْـنَاءَ جَمِيْلَةً، وَكَانَ عِنْـدَهَا يَتَـامَى لَهَـا، فَصَـبَرَتْ عَلَيْهِنَّ حَتَّى بَلَـغَ أَمْرُهُنَّ الَّذِي بَلَغَ، فَشَـكَرَ اللـهُ لَهَـا ذَلِـكَ} (ثُمَّ قَـالَ) صـلى الله عليه وسلم:

(وَأَمَّا الأَرْبَعَـةُ اللَّوَاتِيْ فِيْ النَّارِ فَـامْرَأَةٌ بَذِيَّةُ اللِّسَـانِ) أي فاحشته (عَلَى زَوْجِهَـا، إِنْ غَـابَ عَنْهَـا زَوْجُهَـا لَمْ تَصُـنْ نَفْسَهَا، وَإِنْ حَضَرَ آذَتْهُ) بمـد الهمـزة أي أغضـبته من غـير ذنب (بِلِسَـانِهَا) قـال عمـر بن الخطـاب: إن رسـولَ اللـهِ صلى الله عليه وسـلم يقـول: {أَيُّمَـا امْـرَأَةٍ رَفَعَتْ صَـوْتَهَا عَلَى زَوْجِهَـا إِلاّ لَعَنَهَـا كُـلُّ شَـيْئٍ طَلَعَتْ عَلَيْـهِ الشَـمْسُ} (وَامْرَأَةٌ تُكَلِّفُ زَوْجَهَـا مَـا لاَ يُطِيْـقُ) قـال أبـو ذر: سـمعتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يقول: {إِنَّ امْرَأَةً عبدت عِبَـادَةَ أَهْــلِ السَــمَاوَاتِ وَ أَهْــلِ الأَرْضِ، ثُمَّ أَدْخِلَتْ عَلَى زَوْجِهَا الغم مِنْ جِهَةِ النَفَقَةِ إِلاّ جَـاءَتْ يَـوْمَ القِيَامَـةِ وَيَـدُهَا مَغْلُوْلَةٌ إِلَى عُنُقِهَا وَرِجْلُهَا مُقَيَّدَةٌ وَ سترُهَا مَهْتُـوْكٌ وَوَجْهُهَـا كَالِحٌ وَتعلق بِهَا مَلاَئِكَة غِلاَظٌ شـداد يهـوون بهـا فِيْ النَـارِ} (وَامْـرَأَةٌ لاَ تَسْـتُرُ نَفْسَـهَا مِنَ الرِّجَـالِ وَتَخْـرُجُ مِنْ بَيْتِهَـا مُتَبَرِّجَـةً) أي مظهـرة لزينتهـا ومحاسـنها للرجـال. قـال سلمان الفارسـي رضـي اللـه عنـه: سـمعتُ رسـولَ اللـهِ صلى الله عليه وسلم يقول: {أَيُّمَا امْـرَأَةٍ تَـزَيَّنَتْ وَتَطَيَّبَتْ وَخَرَجَتْ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَإِنَّهَا تَمْشِيْ فِيْ سُـخْطِ اللهِ وَغَضَبِهِ حَتَّى تَرْجِـعَ}. وقـال صـلى اللـه عليـه وسـلم: {أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَزَعَتْ ثِيَابَهَا فِيْ غَيْرِ بَيْتِهَا خَرقَ اللهُ عَزَّ وَجَــلَّ عَنْهَــا سِـتْرَهُ}. رواه الإمـام أحمـد والطـبراني والحـاكم والبيهقي. (وَامْرَأَةٌ لَيْسَ لَهَا هَمٌّ إِلاَّ الأَكْلُ وَالشُـرْبُ وَالنَّوْمُ، وَلَيْسَ لَهَا رُغْبَةٌ) أي إرادة (فِيْ صَلاَةٍ، وَلاَ فِيْ طَاعَـةِ اللـهِ، وَلاَ فِيْ طَاعَـةِ رَسُـوْلِهِ) صـلى اللـه عليـه وسـلم (وَلاَ فِيْ طَاعَةِ زَوْجِهَا. فَالمَرْأَةُ إِذَاكَانَتْ بِهَذِهِ الصِّـفَاتِ) أي الأربعـة المذمومة (كَانَتْ مَلْعُوْنَةً) أي مبعـدة عن الخـير (مِنْ أَهْـلِ النَّارِ إِلاَّ أَنْ تَتُوْبَ) أي من ذلك كله.

(وَ) روى الحـاكم (أَنَّهُ قَـالَتْ امْـرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ صَـلَى اللـهُ عَلَيْـــهِ وَسَـــلَّمَ: إِنَّ ابْنَ عَمِّيْ يَخْطُبُنِيْ) أي يـــدعونى إلى النكـاح (فَـأَخْبِرْنِيْ) يـا رسـول اللـه (مَـا حَـقُّ الـزَّوْجِ عَلَىَ الزَّوْجَـةِ ؟، فَـإِنْ كَـانَ) أي ذلـك الحـق (شَـيْئًا) أي أمـرا (أُطِيْقُهُ) أي أقـدر عليـه (تَزَوَّجْتُـهُ. قَـالَ) صـلى اللـه عليـه وسلم (مِنْ حَقِّهِ أَنْ) أي أنه أي الشأن (لَـوْ سَـالَ مِنْخَـرَاهُ دَمًا، وَقَيْحًا، فَلَحِسَتْهُ) بكسر الحاء (بِلِسَـانِهَا مَـا أَدَّتْ حَقَّهُ)

والمنخر بكسر الخاء المعجمة خرق الأنف (لَوْ كَانَ) أي الشأن (يَنْبَغِيْ) أي يجوز (لِبَشَرٍ أَنْ يَسْجُدَ لِبَشَرٍ) أي آخر (لأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا) إذا دخل عليها لما فضله الله عليها، قالت: والذي بعثك بالحق لا أتزوج ما بقيت الدنيا. وقالت عائشة رضي الله عنها: {أَتَتْ فَتَاةٌ إِلىَ النَّبِيِّ صَلى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُوْلَ اللهِ، إِنِّي فَتَاةٌ أُخْطَبُ فَأَكْرَهُ التَزْوِيْجَ، فَمَا حَقُّ الزَوْجِ عَلىَ الْمَرْأَةِ ؟ قَالَ: لَوْ كَانَ مِنْ فرقِهِ إِلىَ قَدَمِهِ صَدِيْدٌ فَلَحِسَتْهُ مَا أَدَّتْ شُكْرَهُ، قَالَتْ: أَفَلاَ أَتَزَوَّجُ ؟ قَالَ: بَلىَ تَزَوَّجِيْ فَإِنَّهُ خَيْرٌ}.

(وَرَوَى) بسند جيد سليمان (الطَبْرَانِيُّ) نسبة إلى طبرية على غير قياس، وهي مدينة بالشام (أَنَّ المرأةَ لاَ تُؤَدِّيْ حَقَّ اللهِ تَعَالى حَتَّى تُؤَدِّيَ حَقَّ زَوْجِهَا كُلَّهُ، لَوْ سَأَلَهَا وَهِيَ عَلىَ ظَهْرِ قَتَبٍ لَمْ تَمْنَعْهُ نَفْسَهَا) قال ابن عباس: {أَتَتْ < ص 12 > امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ إِلى رَسُوْلِ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: إِنِّيْ امْرَأَةٌ أَيِّمٌ وَأُرِيْدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ، فَمَا حَقُّ الزَّوْجِ ؟ قَاَل: "إِنَّ مِنْ حَقِّ الزَّوْجِ عَلَى الزَّوْجَةِ إِذَا أَرَادَهَا فَرَاوَدَهَا عَنْ نَفْسِهَا وَهِيَ عَلَى ظَهْرِ بَعِيْرٍ لاَ تَمْنَعْهُ، وَمِنْ حَقِّهِ أَنْ لاَّ تُعْطِيَ شَيْئًا مِنْ بَيْتِهِ إِلاَّ بِإِذْنِهِ، فَإِنْ فَعَلَتْ ذَلِكَ كَانَ الْوِزْرُ عَلَيْهَا وَالأَجْرُ لَهُ، وَمِنْ حَقِّهِ أَنْ لاَّ تَصُوْمَ تَطَوُّعًا إِلاَّ بِإِذْنِهِ، فَإِنْ فَعَلَتْ جَاعَتْ وَعَطَشَتْ وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنْهَا، وَإِنْ خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا بِغَيْرِ إِذْنِهِ لَعَنَتْهَا الْمَلاَئِكَةُ حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ أَوْ تَتُوْبَ".}

(وَقَالَ عَلِيٌّ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَ فَاطِمَةُ، فَوَجَدْنَاهُ يَبْكِي بُكَاءً شَدِيْدًا، فَقُلْتُ) له صلى الله عليه وسلم (فِدَاكَ أَبِيْ وَأُمِّيْ يَا رَسُوْلَ اللهِ) ففداك مبتدأ، وما بعده خبره أي أنا أفدى لك من حزنك وبكائك بأبي وأمي لشدة محبتى إياك (مَا الذِيْ أَبْكَاكَ ؟، قَالَ) صلى الله عليه وسلم (يَا عَلِيُّ، لَيْلَةَ أَسْرِيَ بِيْ إِلَى السّمَاءِ رَأَيْتُ نِسَاءً مِنْ أُمَّتِيْ يُعَذَّبْنَ فِيْ النَارِ، فَبَكَيْتُ لَمَّا رَأَيْتُ مِنْ شِدَّةِ عَذَابِهِنَّ) ثم فصل صلى الله عليه وسلم هذا الإجمال بقوله: (رَأَيْتُ امْرَأَةً مُعَلَّقَةً بِشَعْرِهَا يغْلِي) بكسر اللام (دِمَاغهَا، وَ) ثانيا (رَأَيْتُ امْرَأَةً مُعَلَّقَةً بِلِسَانِهَا وَالْحَمِيْمُ) أي الماء الحار (يُصَبُّ فِيْ حَلقِهَا،

وَ) ثالثا (رَأَيْتُ امْرَأَةً قَدْ شُدَّ رِجْلاَهَا إِلَى ثَدْيَيْهَا وَ) شد أيضا (يَـدَاهَا إِلَى نَاصِـيَتِهَا، وَقَـدْ سَـلَّطَ اللـهُ عَلَيْهَـا الْحَيَّاتِ وَالْعَقَارِبِ، وَ) رابعا (رَأَيْتُ امْرَأَةً مُعَلَّقَةً بِثَدْيَيْهَا، وَ) خامسا (رَأَيْتُ امْرَأَةً رأْسُهَا رَأْسُ خِنْزِيْرٍ وَبَدَنُهَا بَـدَنُ حِمَـارٍ وَعَلَيْهَـا أَلْفُ أَلْفٍ مِنَ الْعَذَابِ، وَ) سادسا (رَأَيْتُ امْرَأَةً عَلَى صُوْرَةِ الْكَلْبِ، وَالنَّارُ تَدْخُلُ مِنْ فِيْهَا وَتَخْرُجُ مِنْ دُبُرِهَـا، وَالْمَلاَئِكَـةُ يَضْرِبُوْنَ رَأْسَهَا بِمَقَامِعَ مِنْ نَارٍ، فَقَـامَتْ فَاطِمَـةُ الزَّهْـرَاءُ) أي البيضاء مشرقة الوجـه (رَضِـيَ اللـهُ عَنْهَـا، وَقَـالَتْ: يَـا حَبِيْبِيْ وَقُرَّةَ عَيْنِيْ) أي سرور عيني وبردها (مَا كَانَ أَعْمَالُ هَؤُلاَءِ) أي المذكورات (حَتَّى وَقَـعَ عَلَيْهِنَّ هَـذَا الْعَـذَابُ) أي المذكور (فَقَالَ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا بُنَيَّة، أَمَّا الْمُعَلَّقَـةُ بِشَـعْرِهَا فَإِنَّهَـا كَـانَتْ لاَ تُغَطِّى شَـعْرَهَا مِنَ الرِّجَـالِ) أي الأجانب (وَأَمَّا الْمُعَلَّقَةُ بِلِسَانِهَا فَإِنَّهَـا كَـانَتْ تُـؤْذِى زَوْجَهَـا) أي بلسانها، فـإن الجـزاء من جنس العمـل (وَأَمَّا الْمُعَلَّقَـةُ بِثَدْيَيْهَا فَإِنَّهَـا كَـانَتْ تُـوْطِئُ فِـرَاشَ زَوْجِهَـا. وأَمَّا التِيْ شُـدَّ رِجْلاَهَا إِلَى ثَدْيَيْهَا وَيَدَاهَا إِلَى نَاصِيَتِهَا وَقَدْ سَلَّطَ اللهُ عَلَيْهَـا الْحَيَّاتِ وَالْعَقَـارِبِ فَإِنَّهَـا كَـانَتْ لاَ تَغْتَسِـلُ مِنَ الْجَنَابَـةِ وَالْحَيْضِ، وَتَسْتَهْزِئُ بِالصَلاَةِ. وأَمَّا التِيْ رأْسُهَا رَأْسُ خِنْزِيْـرٍ وَبَدَنُهَا بَدَنُ حِمَارٍ فَإِنَّهَا كَانَتْ نَمَّامَـةً كَذَّابَـةً. وأَمَّا التِيْ عَلَى صُوْرَةِ الْكَلْبِ، وَالنَّارُ تَخُلُ مِنْ فِيْهَا وَتَخْرُجُ مِنْ دُبُرِهَا، فَإِنَّهَا كَانَتْ مَنّانةً حَسادَةً. وَ يَـا بُنَيَّة، الْوَيْـلُ) أي الهلاك (لاِمْـرَأَةٍ تَعْصِـى زَوْجَهَـا. وَالْحَاصِـلُ) أي المحصـل من الكلام (أَنَّ الـزَوْجَ لِلزَوْجَـةِ كَالوَالِـدِ لِلْوَلَـدِ، لأَنَّ طَاعَـةَ الْوَلَـدِ لِوَالِـدِهِ وَطَلَبَ رِضَاهُ وَاجِبٌ، وَلاَ يَجِبُ ذَلِكَ عَلَى الزَوْجِ).

روي عن أبي هريرة رضي الله عنـه أنـه قـال: {دَخَـلَ رَسُوْلُ اللـهِ صَـلَى اللـهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ ذَات يَـوْمٍ عَلَى ابْنَتِهِ فَطِمَـةَ الزَّهْـرَاء رَضِـيَ اللـهُ تَعَـالَى عَنْهَـا، فَوَجَـدَهَا تَطْحَنُ شَعِيْرًا عَلَى الرَّحَا وَهِيَ تَبْكِيْ، فَقَالَ لَهَا رَسُوْلُ اللـهِ صَـلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَا يُبْكِيْكِ يَا فَاطِمَـةُ ؟، لاَ أَبْكَى اللـهُ لَـكِ عَيْناً". فَقَالَتْ: "يَا أَبَتِ، أَبْكَانِيْ حَجَرُ الرَّحَا وَشُـغْلُ البَيْتِ"، فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَى اللهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ عِنْـدَهَا، فَقَـالَتْ: "يَـا أَبَتِ، مِنْ فَضْلِكَ، تَسْأَلُ عَلِيًّا أَنْ يَشْتَرِيَ لِيْ جَارِيَـةً لِتُعِيْنَنِيْ عَلَي الطحِيْنِ وَعَلَى شُغْلِ البَيْتِ". فَلَمَّا سَـمِعَ النَّبِيُّ صَـلَى

اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلاَمَهَا قَامَ وَجَاءَ إِلَى الرَّحَا وَ أَخَذَ الشَّـعِيْرَ بِيَدِهِ الْمُبَارَكَةِ الشَّرِيْفَةِ وَوَضَـعَهُ فِيْ الرَّحَـا، وَقَـالَ: "بسْـمِ اللهِ الرَّحْمنِ الـرَّحِيْم"، فَـدَارَتْ وَحْـدَهَا بِـإِذْنِ اللـهِ تَعَـالَى، فَصَارَ يحبطَ لها الشَعِيْرَ بِيَدِهِ المُبَارَكَةِ، وَهِيَ تَـدُوْرُ وَحْـدَهَا، وتُسَبِّحُ اللهَ تَعَالَىْ بِلُغَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ حَتَّى فَرَغَ الشَعِيْرُ، فَقَـالَ النَّبِيُّ صَلَى اللـهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ لِلرَّحَـا: "اسْكُنِيْ بـإِذْنِ اللـهِ تَعَالَى"، فَسَكَنَتْ وَنَطَقَتْ بإذْنِ اللهِ الَّذِيْ أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ، فَقَالَتْ بِلِسَانٍ فَصِيْحٍ عَرَبِيٍّ: "يَا رَسُـوْلَ اللـهِ، وَالَّذِي بَعَثَـكَ بِالحَقِّ نَبِيًّا وَسُـوْلاً، لَـوْ أَمَـرْتَنِي أَنْ أَطْحَنَ شَـعِيْرَ الْمَشْـرِقِ وَالمَغْرِبِ لَطَحَنْتُهُ كُلَّهُ، وَإِنِّيْ سَـمِعْتُ فِيْ كِتَـابِ اللـهِ: {يَـا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَـكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَـاراً وَقُودُهَـا النَّاسُ وَالْحِجَـارَةُ عَلَيْهَـا مَلائِكَـةٌ غِلاظٌ شِـدَادٌ لاَ يَعْصُـونَ اللَّهَ مَـا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَـا يُـؤْمَرُونَ}، فَخِفْتُ يَـا رَسُـوْلَ اللـهِ أَنْ أَكُوْنَ مِنَ الحِجَارَةِ اللاَّتِيْ يَدْخُلْنَ النَّار". فَقَـالَ النَّبِيُّ صَـلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَبْشِرِيْ، فَإِنَّكِ مِنْ حِجَارَةِ قَصْـرِ فَاطِمَـةَ الزَّهْرَاء فِيْ الْجَنَّةِ". فَعِنْدَ ذَلِكَ فَـرِحَتْ الرَّحَـا وَاسْتَبْشَـرَتْ وَسَكَنَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لاِبْنَتِهِ فَاطِمَـةَ: "لَوْشَاءَ اللهُ يَافَاطِمُة لَطَحَنَتْ لَكِ الرَّحَا وَحْدَهَا، وَلَكِنْ أَرَادَ < ص 13 > اللـهُ تَعَـالَى أَنْ يَكْتُبَ لَـكِ الحَسَـنَاتِ، وَيُكَفِّرَ لَكِ السيِّآتِ، وَيَرْفَعَ لَكِ الـدَرَجَاتِ. يَـا فَاطِمَـةُ، أَيُّمَـا امْـرَأَةٍ طَحَنَتْ لِزَوْجِهَـا وَأَوْلاَدِهَـا إلاَّ كَتَبَ اللــهُ لَهَـا بِكُـلِّ حَبَّةٍ مِنَ القَمْحِ حَسَنَةً، وَمَحَا عَنْهَا سَيِّئَةً، وَرَفَعَ لَهَا دَرَجَةً. يَا فَاطِمَةُ، أَيُّمَا امْرَأَةٍ عَرِقَتْ عِنْدَ طَحِيْنِهَا لِزَوْجِهَـا إلاَّ جَعَـلَ اللـهُ بَيْنَهَـا وَبَيْنَ النَّارِ سَبْعَ خَنَادِقَ. يَا فَاطِمَةُ، أَيُّمَا امْرَأَةٍ دَهَنَتْ رُؤُوْسَ أَوْلاَدِهَا وَسَرَّحَتْهُمْ وَغَسَلَتْ ثِيَابَهُمْ إلاَّ كَتَبَ اللهُ لَهَا أَجْـرَ مَنْ أَطْعَمَ أَلْفَ جَائِعٍ وَكَسَا أَلْفَ عُرْيَان. يَا فَاطِمَـةُ، أَيُّمَـا امْـرَأَةٍ مَنَعَتْ حَاجَةَ جِيْرَانِهَا إلاَّ مَنَعَهَا اللهُ تَعَـالَى عَنِ الشُـرْبِ مِنْ حَوْض الْكَوْثَرِ يَوْمَ القِيَامَةِ. يَا فَاطِمَةُ، أَفْضَـلُ مِنْ ذَلِـكَ كُلِّهِ رِضَـاالزَّوْجِ عَنْ زَوْجَتِـهِ، وَلَـوْ كَـانَ زَوْجُـكِ غَيْـرَ رَاضٍ عَنْـكِ مَاكُنْتُ أَدْعُوْ لَكِ، أَمَـا تَعْلَمِيْنَ يَافَاطِمَـةُ، أَنَّ رِضَـاالزَوْجِ مِنْ رِضَااللهِ تَعَالَىْ، وَسخَطُهُ مِنْ سَخَطِ اللهِ تَعَالَىْ. يَا فَاطِمَـةُ، إِذَا حَمَلَتْ المَـرْأَةُ بِـالْجَنِيْنِ فِيْ بَطْنِهَـا اسْـتَغْفَرَتْ لَهَـا المَلاَئِكَةُ، وَكَتَبَ اللهُ لَهَا كُلَّ يَوْمٍ أَلْـفَ حَسَـنَةٍ، وَمَحَـا عَنْهَـا

أَلْـفَ سَـيِّئَةٍ، فَـإِذَا جَاءَهَـا الطَلْـقُ كَتَبَ اللـهُ لَهَـا ثَـوَابَ المُجَاهِـدِيْنَ فِيْ سَـبِيْلِ اللـهِ تَعَـالَى، فَـإِذَا وَضَـعَتْ حَمْلَهَـا خَرَجَتْ مِنْ ذُنُوْبِهَا كَيَوْمِ وَلَدَتْهَا أُمُّهَا. يَا فَاطِمَةُ، أَيُّمَا امْـرَأَةٍ خَـدَمَتْ زَوْجَهَـا بِنِيَّةٍ صَـادِقَةٍ إلاَّ خَـرَجَتْ مِنْ ذُنُوْبِهَـا كَيَـوْمِ وَلَدَتْهَا أُمُّهَا، وَلَمْ تَخْرُجْ مِنَ الدُنْيَا وَعَلَيْهَا مِنَ الذُنُوْبِ شَيْءٌ، وَتَجِدُ قَبْرَهَا رَوْضَةً مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ، وَأَعْطَاهَـا اللـهُ تَعَـالَى ثَوَابَ أَلْفِ حَجَّةٍ وَأَلْفِ عُمْرَةٍ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهَا أَلْـفُ مَلَـكٍ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ. وأَيُّمَا امْرَأَةٍ خَدَمَتْ زَوْجَهَـا يَوْمًـا وَلَيْلَـةً بِطِيْبِ نَفْسٍ وَإِخْلَاصٍ وَنِيَّةٍ صَادِقَةٍ إِلاَّ غَفَـرَ اللـهُ لَهَـا ذُنُوْبَهَـا كُلَّهَـا، وَأَلْبَسَهَا يَوْمَ القِيَامَةِ حُلَّةً خَضْرَاءَ، وَكَتَبَ لَهَابِكُلِّ شَعْرَةٍ فِيْ جَسَدِهَا أَلْفَ حَسَـنَةٍ، وَأَعْطَاهَـا اللـه مِائَةَ حَجَّةٍ وَعُمْـرَةٍ. يَـا فَاطِمَةُ، أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَبَسَّمَتْ فِيْ وَجْـهِ زَوْجِهَـا إِلاَّ نَظَـرَ اللـهُ لَهَا بِعَيْنِ الرَّحْمَةِ. يَا فَاطِمَـةُ، أَيُّمَـا امْـرَأَةٍ فَرَشَـتْ لِزَوْجِهَـا بِطِيْبِ نَفْسٍ إِلاَّ نَادَاهَا مُنَادٍ مِنَ السَّـمَاءِ: اسْـتَقْبِلِيْ العَمَـلَ، فَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكِ مَاتَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَـا تَـأَخَّرَ. يَـا فَاطِمَـةُ، أَيُّمَـا امْـرَأَةٍ دَهَنَتْ رَأْسَ زَوْجِهَـا وَلِحْيَتَـهُ، وَقَصَّـتْ شَـارِبَهُ، وَقَلَمَتْ أَظَافِرَهُ إِلاَّ سَاقَاهَا اللهُ مِنَ الرَّحِيْقِ المَخْتُوْمِ، ومن أَنْهَارِ الجَنَّةِ، وَهَوَّنَ اللهُ عَلَيْهَا سَكَرَاتِ المَوْتِ، وَتَجِدُ قَبْرَهَـا رَوْضًـا مِنْ رِيَـاضِ الجَنَّةِ، وَيَكْتُبُ اللـهُ لَهَـا بَـرَاءَةً مِنَ النَّارِ، وَالجوَازَ عَلَى الصِّرَاطِ}. ومعنى الرحيق: الخمـر الصـافية. ومعنى المختوم: الممنـوع من أن تمسـه يـد إلى أن يفـك الأبرار ختمه، والمختوم أشرف الجارى.

وروي عن ابن مسعود رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم: {إِذَا غَسَلَتْ المَرْأَةُ ثِيَابَ زَوْجِهَا كَتَبَ اللهُ لَهَا أَلْفَيْ حَسَنَةٍ وَغَفَـرَ لَهَـا أَلْفَيْ سَـيِّئَةٍ، وَاسْـتَغْفَرَ لَهَـا كُـلُّ شَيْءٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَمْسُ}. وقـالت عائشـة رضـي اللـه عنها: {صَرِيْرُ مِغْزَلِ المَرْأَةِ يَعْدِلُ التَكْبِيْـرَ فِيْ سَـبِيْلِ اللـهِ، وَأَيّمَا اِمْرَأَةٍ كَسَتْ زَوْجَهَا مِنْ غَزْلِهَـا كَـانَ لَهَـا بِكُـلِّ سـدىً مِائَةُ أَلْفِ حَسَـنَةٍ}. وقـال النـبيُّ صـلى اللـه عليـه وسـلم: {مَنْ اشْتَرَى لِعِيَالِهِ شَيْئًا ثُمَّ حَمَلَهُ بِيَدِهِ إِلَيْهِمْ حَطَّ اللهُ عَنْهُ ذُنُوْبَ سَبْعِيْنَ سَنَةً}. وقال صـلى اللـه عليـه وسـلم: {مَنْ فَـرَّحَ أُنْثَى فَكَأَنَّمَـا يَبْكِى مِنْ خَشْـيَةِ اللــهِ وَمَنْ بَكَي مِنْ خَشْيَةِ اللهِ تَعَالَى حَرَّمَ اللهُ جَسَدَهُ عَلَى النَّارِ}. وقال صلى

الله عليه وسلم: {الْبَيْتُ الَّذِيْ فِيْهِ الْبَنَاتُ يُنْزِلُ اللهُ فِيْهِ كُلَّ يَوْمٍ اثْنَتَيْ عَشَرَةَ رَحْمَةً، وَلاَ تَنْقَطِعُ زِيَارَةُ الْمَلاَئِكَةِ مِنْ ذَلِكَ الْبَيْتِ وَيَكْتُبُوْنَ لأَبَوَيْهِنَّ
كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ عِبَادَةَ سَبْعِيْنَ سَنَةً}.

{الفَصْلُ الثَالِثُ فِيْ فَضْلِ صَلاَةِ الْمَرْأَةِ فِيْ بَيْتِهَا وَأَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ صَلاَتِهَا فِيْ الْمَسْجِدِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}

(رُوِيَ عَنِ امْرَأَةِ حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ) نسبة إلى بنى ساعدة، قوم من الخزرج (أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُحِبُّ الصَّلَاةَ مَعَكَ، قَالَ) صلى الله عليه وسلم (عَلِمْتُ أَنَّكِ تُحِبِّيْنَ الصَلاَةَ مَعِيْ، وَصَلاَتُكِ فِيْ بَيْتِكِ) أي موضع بيتك الذي تنامين فيه (خَيْرٌ مِنْ صَلاَتِكِ فِيْ حُجْرَتِكِ) بضم الحاء، وهو: كل موضع حُجر عليه بالحجارة (وَصَلاَتُكِ فِيْ حُجْرَتِكِ خَيْرٌ مِنْ صَلاَتِكِ فِي دَارِكِ، وَصَلاَتُكِ فِيْ دَارِكِ خَيْرٌ مِنْ صَلاَتِكِ فِيْ مَسْجِدِيْ) وذلك لطلب زيادة الستر في حقها. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: {لأَنْ تُصَلِّيَ الْمَرْأَةُ فِيْ بَيْتِهَا خَيْرٌ لَهَا مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ فِيْ حُجْرَتِهَا، وَلأَنْ تُصَلِّيَ فِيْ حُجْرَتِهَا خَيْرٌ لَهَا مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ فِيْ الدَارِ، وَلأَنْ تُصَلِّيَ فِيْ الدَارِ خَيْرٌ لَهَا مِنْ أَنْ تُصَلِّيَ فِيْ الْمَسْجِدِ}. رواه البيهقي عن عائشة. وقال صلى الله عليه وسلم: {صَلاَةُ الْمَرْأَةِ في بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلاَتِهَا في حُجْرَتِهَا، وَصَلاَتُهَا في مُخْدَعِهَا} أي خزانتها في أقصى بيتها {أَفْضَلُ مِنْ صَلاَتِهَا في بَيْتِهَا} أي صلاتها في كل ما كان أخفى أفضل لتحقق أمن الفتنة. رواه أبو داود عن ابن مسعود، والحاكم عن أم سلمة. وقال صلى الله عليه وسلم: {صَلاَةُ الْمَرْأَةِ وَحْدَهَا تَفْضُلُ عَلَىْ صَلاَتِهَا فِيْ الجَمْعِ} أي جمع الرجال < ص 14 > {بِخَمْسٍ وَعِشْرِيْنَ دَرَجَةً}. هذا محمول على الشابة ونحوها. رواه الديلمي عن ابن عمر.

(وَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ أَحَبَّ صَلاَةِ الْمَرْأَةِ إِلَى اللهِ فِيْ أَشَدِّ مَكَانٍ فِيْ بَيْتِهَا ظُلْمَةً. وَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْمَرْأَةَ تَخْرُجُ

مِنْ بَيْتِهَا وَمَا بِهَا بَأْسٌ) الـواو للحـال أي والحـال ليس بهـا ضرر (فَيَسْتَشْرِفُهَا الشَيْطَانُ) أي يرفع بصره إليها ليغويهـا (فَيَقُوْلُ) أي الشيطان (لاَ تَمُرِّيْنَ عَلَى أَحَدٍ إِلاَّ أَعْجَبْتِـهِ. وَإِنَّ الْمَرْأَةَ لَتَلْبَسُ ثِيَابَهَا، فَيَقُوْلُ أَهْلُهَـا أَيْنَ تُرِيْـدِيْنَ ؟، فَتَقُـوْلُ) أي المـرأة (أَعُـوْدُ مَرِيْضًـا أَوْ أَشْـهَدُ جَنَـازَةً أَوْ أُصَـلِّي فِيْ المَسْجِدِ. وَمَا عَبَدَتْ اَمْرَأَةٌ رَبَّهَـا مِثْـلَ أَنْ تَعْبُـدَهُ فِيْ بَيْتِهَـا) أي محل إقامتها.

(وَعَنْ أَبِيْ مُحَمَّدٍ الشَــيْبَانِيِّ أَنَّهُ رَأَىْ عَبْــدَ اللـــهِ) بن الشـياب، وهـو صـحابي (يُخْـرِجُ النِّسَـاءَ مِنَ الْمَسْـجِدِ يَـوْمَ الْجُمْعَـةِ، وَيَقُـوْلُ: اخْـرُجْنَ إِلَىْ بُيُـوْتِكُنَّ) أي اخــرجن من المسجد، واذهبن إلى بيـوتكن (فَـذَلِكَ خَيْـرٌ لَكُنَّ. رَوَاهُ) أي هذا الحـديث سـليمانُ اللخمي (الطَبْـرَانيْ فِيْ الْكَبِيْـرِ) أي المعجم الكبير المصنف في أسماء الصـحابة. وَرُوِيَ: {أَنَّ امْـرَأَةً مَـرَّتْ عَلىْ أَبِيْ هُرَيْـرَةَ رَضِـيَ اللـهُ عَنْـهُ وَرِيْحُهَـا يعصف، فقـال لَهَـا أَيْنَ تُرِيْـدِيْنَ يَـا أمـة الجبـار، قَـالَتْ إِلَى الْمَسْـجِدِ، قَـالَ أو تطيبت ؟، قَـالَتْ نَعَمْ، قَـالَ: فَـارْجِعِيْ فَاغْتَسِلِيْ، فَإِنِّيْ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُوْلُ: "لاَ يَقْبَلُ اللهُ صَلاَةً مِنْ امْرَأَةٍ خَـرَجَتْ إِلَى الْمَسْـجِدِ وَرِيْحُهَا يعصف حَتَّى تَرْجِعَ فَتَغْتَسِـلَ"} هـذا وليس المـراد خصوص الغسل، بل إذهاب رائحتها. وقال صلى الله عليـه وسـلم: {الْمُخْتَلِعَـاتُ وَالْمُتَبَرِّجَـاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَـاتُ} أي اللاتي يطلبن الخلــع من أزواجهن من غــير عــذر، واللاتي يظهرن الزينة للناس الأجانب هن امنافقـات نفاقـا عمليـا. رواه أبو نعيم عن ابن مسعود.

(وَرُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: بَيْنَمَا رَسُـولَ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ) وأصل بين أن تضـاف لمتعـدد غـير جملـة، فكفتهـا مـا عن الإضـافة للمفــرد، أو عن الإضــافة أصــلا فصــارت لمجــرد الربــط والمفاجأة. وإذ بعدها لمجرد تأكيد مفاجأتها. ورسـول اللـه مبتدأـ وجالس خبره ـ كذا قاله شيخنا يوسف. وقـال أحمـد الدردير: بينما ظرف زمان تضـاف إلى الجمـل ثم ضـمنت معنى الشرط، فلذا كانت لا بد لهـا من جـواب، وجوابهـا لا بــد أن يكــون مقرونــا بــإذْ كمــا هنــا، أو بــإذا الفجــائيتين،

والمعنى بين أوقات كون رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا في المسجد (إِذْ دَخَلَتِ امْرَأَةٌ مِنْ مُزَيْنَةَ) بالتصغير إسم قبيلة من مُضَر، وهو مزينة بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر (تَرْفَلُ) بفتح الحاء أي تطيل ثيابها (فِي زِينَةٍ لَهَا فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! انْهَوْا نِسَاءَكُمْ عَنْ لُبْسِ الزِّيَنةِ وَالتَّبَخْتُرِ) أي تحسين المشي (فِي الْمَسْجِدِ، فَإِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَمْ يُلْعَنُوا، حَتَّى لَبِسَ نِسَاؤُهُمُ الزِّينَةَ، وَتَبَخْتَرُوا) أي مشوا متكبرين (فِي الْمَسْجِدِ"). رواه ابن ماجه. وهذه الزينة كبيرة إذا تحققت الفتنة. أما مجرد خشيتها فهو مكروه، أو مع ظنها فهو حرام غير كبيرة كما أفاده ابن حجر.

(وَقَالَ النَبِيُّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ) أي استعملت العطر، وهو الطيب. والمراد به ما يظهر ريحه (ثُمَّ خَرَجَتْ) أي من بيتها (فَمَرّتْ عَلَى قَوْمٍ) من الأجانب (لِيَجِدُوا رِيْحَهَا) علة لما قبله (فَهِيَ زَانِيَةٌ) أي كالزانية في حصول الإثم وإن تفاوت (وَكُلُّ عَيْنٍ) نظرت إلى محرَّم (زَانِيَةٌ) كما تقدم. رواه الإمام أحمد والنسائي والحاكم، عن أبي موسى الأشعري.

(وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اطَّلَعْتُ) بتشديد الطاء المهملة (فِيْ الجَنّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الفُقَرَاءَ) وليس هذا يوجب فضل الفقير على الغني، وإنما معناه أن الفقراء في الجنة أكثر من الأغنياء فأخبر عم ذلك كما تقول أكثر أهل الدنيا الفقراء إخبارا عن الحال، وليس الفقر أدخلهم الجنة، وإنما دخلوا بصلاحهم مع الفقر، فإن الفقير إذا لم يكن صالحا لا يفضل. قال العزيزي: وظاهر الحديث تحريض على ترك التوسع من الدنيا، كما أن فيه تحريض النساء على المحافظة على أمر الدين لئلا يدخلن النار كما قال: (وَاطَّلَعْتُ في النّارِ) أي نار جهنم أي عليها (فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النّسَاءَ). رواه الإمام أحمد ومسلم والترمذي عن أنس، والبخاري والترمذي عن عمران بن حصين.

(وَذَلِكَ) أي كثرة دخول النساء في النار (لِقِلَّةِ طَاعَتِهِنَّ للهِ وَلِرَسُوْلِهِ وَلأَزْوَاجِهِنَّ وَكَثْرَةِ تَبَرُّجِهِنَّ) ولأنكفران

العشير وترك الصبر عند البلاء فيهن أكثر (وَالتَبَـرُّجُ هُـوَ إِذَا أَرَادَتْ الْخُرُوْجَ مِنْ بَيْتِهَا لَبِسَـتْ أَفْخَـرَ ثِيَابِهَـا) أي أعظمهـا (وَتَجَمَّلَتْ) أي تـــزينت (وَتَحَسَّـــنَتْ) أي اجتلبت الإضـــاءة (وَخَــرَجَتْ تفتن النَـاسَ) أي تسـتميلهم (بِنَفْسِــهَا، فَــإِنْ سَلِمَتْ فِيْ نَفْسِهَا لَمْ يَسْلَمِ النَاسُ مِنْهَا. وَلِهـذَا) أي لعـدم سلامة الناس منها

(قَالَ النَبِيُّ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ: الْمَـرْأَةُ عَـوْرَةٌ) أي يسـتقبحظهورها للرجـال < ص 15 > (فَـإِذَا خَـرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَـا) أي خـدرها (اسْتَشْـرَفَهَا الشَّـيْطَانُ) أي رفـع بصـره إليها، فيوقع في الفتنة، أو المراد شيطان الإنس، سمي به على التشبيه (وَأَقْرَبُ مَا تَكُـوْنُ الْمَـرْأَةُ مِنَ اللـهِ إِذَا كَـانَتْ فِيْ بَيْتِهَـا. وَفِيْ رِوَايَـةٍ: الْمَـرْأَةُ عَـوْرَةٌ) أي غـير وثيقـة بهـا فســاد كبـير (فَاحْبِسُــوْهُنَّ فِيْ الْبُيُـوْتِ، فَــإِنَّ الْمَــرْأَةَ إِذَا خَرَجَتْ الطَرِيْقَ) أي خرجت من خدرها وأرادت أن تســلك الطريق (قَالَ لَهَا أَهْلُهَا أَيْنَ تُرِيْدِيْنَ ؟، قَالَتْ: أَعُـوْدُ مَرِيْضًـا وَأُشِيْعُ جَنَازَةً، فَلاَ يَزَالُ بِهَـا الشَـيْطَانُ حَتَّى تُخْـرِجَ ذِرَاعَهَـا، وَمَـا الْتَمَسَـتْ) أي طلبت (الْمَـرْأَةُ وَجْـهَ اللـهِ) أي رضـاه (بِمِثْـلِ أَنْ تَقْعُـدَ فِيْ بَيْتِهَـا وَتَعْبُـدَ رَبَّهَـا وَتُطِيْـعَ بَعْلَهَـا) أي زوجها. وكان حاتم الأصـم يقـول: "المـرأة الصـالحة عمـاد الـــدين وعمـــارة الـــبيت وعـــون على الطاعـــة، والمـــرأة المخالفة تذيب قلب صاحبها وهي ضاحكة". وكان عبد الله بن عمـر يقـول: "علامـة كـون المـرأة من أهـل النـار أن تضـحك لزوجهـا إذا أقبـل، وتخونـه إذا أدبـر". وكـان حـاتم الأصم يقول: "من علامة المرأة

الصالحة أن يكون حبها مخافة الله، وغناها القناعة بقسمة الله وحُليّهَـا السـخاوة بمـا تملـك، وعبادتهـا حسـن خدمـة الزوج، وهمتها الإستعداد للموت".

(وَمِنَ الْكَبَــائِرِ) أي كبـــائر الـــذنوب (خُـــرُوْجُ الْمَـــرْأَةِ الْمُزَوَّجَـةِ مِنْ بَيْتِهَـا) أي محـل إقامتهـا (بِغَيْـرِ إِذْنِـهِ، وَلَـوْ لِمَوْتِ أَحَدِ أَبَوَيْهَا) أي لأجل جنازته.

(وَفِيْ الإِحْيَاءِ) للغزالي رحمه الله تعـالى (خَـرَجَ رَجُـلٌ فِيْ سَفَرِهِ وَعَهِدَ) بكسر الهاء أي أوصى (إِلَى امْرَأَتِهِ أَنْ لاَ تَنْـزِلَ مِنَ الْعلـوِ إِلَى السـفْلِ، وَكَـانَ أَبُوْهَـا فِيْ الأَسْـفَلِ

فَمَرِضَ) أي الأب (فَأَرْسَلَتْ الْمَرْأَةُ إِلَى رَسُوْلِ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْتَأْذِنُ فِيْ النُزُوْلِ إِلَى أَبِيْهَا) أي لعيادته (فَقَالَ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَطِيْعِيْ زَوْجَكِ") أي ولا تنزلي (فَمَاتَ) أي الأب (فَاسْتَأْذَنَتْ) أي رسولَ الله صلى الله عليه وسلم في النزول لأجل شهود جنازته (فَقَالَ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَطِيْعِيْ زَوْجَكِ") في عدم النزول (فَدُفِنَ أَبُوْهَا، فَأَرْسَلَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهَا) أي المرأة (يُخْبِرُهَا "أَنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ غَفَرَ لأَبِيْهَا بِطَاعَتِهَا لِزَوْجِهَا").

أوصت امرأة بنتها، فقالت: احفظي لزوجك خصالا عشرا يكنْ لكِ ذُخْرًا، الأول والثانية: القناعة وحسن السمع له والطاعة. والثالثة والرابعة: التفقد لمواقع عينه وأنفه، فلاتقع عينه منكِ على قبيح، ولا يشمّ أنفه منك إلا طيب الريح. والخامسة والسادسة: التفقد لوقت طعامه ومنامه، فإن شدة الجوع ملهبة، وتنغيصَ النوم مغضبة. والسابعة والثامنة: الإحراز لماله والرعاية إلى حشمه وعياله. والتاسعة والعاشرة: لا تعصين له أمرا ولا تُفْشِين له سِرّا، فإنكِ إن خالفتِ أمره أوْغِرْتِ صدرَه، وإن أفشيتِ سرّه لم تأمني غدره، وإياكِ ثم إياكِ والفرحَ بين يديه إذا كان مهتما، والكآبة لديه إن كان فرحا.

(وَقَالَ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ بَيْتِهَا وَزَوْجُهَا كَارِهٌ) بأن لم يرض عنها في خروجها (لَعَنَهَا كُلُّ مَلَكٍ فِيْ السَمَاءِ وَكُلُّ شَيْءٍ مَرَّتْ عَلَيْهِ غَيْرُ الجِنِّ وَالإِنْسِ حَتَّى تَرْجِعَ أَوْ تَتُوْبَ. وَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَمَا تَرْضَى إِحْدَاكُنَّ أَيَّتُهَا النِّسَاءُ) أي نساء هذه الأمة (إِنَّهَا إِذَا كَانَتْ حَامِلاً مِنْ زَوْجِهَا وَهُوَ عَنْهَا رَاضٍ) بأن تكون مطيعة له فيما يحل، ومثلها الأمة المؤمنة الحاملة من سيدها (أَنَّ لَهَا) أي بأن لها مدة حملها (مِثْلَ أَجْرِ الصَائِمِ القَائِمِ فِيْ سَبِيْلِ اللهِ) أي في الجهاد (وَإِذَا أَصَابَهَا الطَلْقُ) أي وجَعُ الولادةِ (لَمْ يَعْلَمْ أَهْلُ السَمَاءِ وَالأَرْضِ) من إنس وجِنّ وملك (مَا أُخْفِىَ) خبئَ (لَهَا مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ) أي من شيء نفيس تَقرّ به عينُهَا لأجل ما أقلقها (فَإِذَا وَضَعَتْ لَمْ يَخْرُجْ مِنْ لَبَنِهَا جُرْعَةٌ) بضم

وسكون (وَلَمْ يُمَصَّ مِنْ ثَدْيِهَا مَصَّةٌ إِلاَّ كَانَ لَهَا بِكُلِّ جُرْعَـةٍ وَبِكُلِّ مَصَّةٍ حَسَنَةٌ، فَإِنْ أَسْهَرَهَا لَيْلَةً) أي واحـدة (كَـانَ لَهَـا مِثْـلُ أَجْرِ سَبْعِيْنَ رَقَبَـةً تُعْتِقُهُمْ فِيْ سَـبِيْلِ اللـهِ) أي في طاعتـه (بِـإِخْلاَصٍ) أي من غـير ريـاء. قـال المنـاوي: والمـراد بالسبعين التكثير. ومثلُ الزوجةِ الأمَةُ المؤمنةُ الحامـلُ من سيِّدها. رواه الحسن بن سفيان والطـبراني وابن عسـاكر عن سلامةَ حاضة سيدِنا إبراهيمَ ابنِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم.

(وَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ: إِنَّ الرَجُـلَ إِذَا نَظَرَ إِلَى امْرَأتِهِ وَنَظَرَتْ إِلَيْهِ) بشـهوة أو غيرهـا (نَظَـرَ اللهُ تَعَالَى إِلَيْهِمَا نَظْرَةَ رَحْمَةٍ، فَإِذَا أَخَذَ بِكَفِّهَا) أي ليلاعبها أو يجامعها (تَسَاقَطَتْ ذُنُوْبُهُمَا مِنْ خِلاَلِ أَصَابِعِهِمَا) أي من بينها. والمراد صغائر الذنوب لا الكبـائر. ومحـل ذلـك فيمـا إذا كـان قصـدهما الإعفـاف أو الولـد لتكثـير الأمـة. رواه ميسـرة بن علي والـرافعي < ص 16 > عن أبي سـعيد الخدري.

(وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَى اللهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ أَنَّهُ قَـالَ: إِنَّ الرَجُلَ لَيُجَامِعُ أَهْلَـهُ) أي زوجتـه (فَيُكْتَبُ لَـهُ بِجِمَاعِـهِ أَجْـرُ وَلَدٍ ذَكَرٍ قَاتَلَ فِيْ سَبِيْلِ اللـهِ) أي قاتـل الكفـار لإعلاء دين الله (فَقُتِلَ) وإنما قال ذلك لأنه لو ولد له مثـل هـذا الولـد لكان له أجر التسبب فيه مع أن الله تعالى خالقه زمحييـه ومقوّيه على الجهاد، والذي إليه التسبب فقط فعلُـهُ، وهـو الوقــاع، وذلــك عنــد الإمنــاء في الــرحم. واعلم أن في التوصل إلى الولـد قربـة من أربعـة أوجـه، الأول: موافقـة محبة الله بالسعي في تحصيل الولد لبقاء جنس الإنسـان. الثاني: طلب محبة رسول الله صلى الله عليه وسـلم في تكثير من به مباهاته، والثـالث: طلب التـبرك بـدعاء الولـد الصالح بعده، والرابع: طلب الشفاعة بموت الولد الصـغير إذا مات قبله.

{الفَصْلُ الرَابِعُ فِيْ حُرْمَةِ نَظَرِ الرَجُلِ إِلَى النِّسَاءِ الأَجْنَبِيَّاتِ وَعَكْسِهِ}

(قَالَ اللهُ تَعَالَى) في سورة الأحزاب (وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا) أي شيئا من آلات البيت (فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاء حِجَابٍ) أي ستر يستركم عنهن ويسترهن عنكم (وَقَالَ تَعَالَى) في سورة النور (قُلْ لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ) أي عما لا يحل لهم نظره (وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ) أي عما لا يحل لهم فعله بها (ذَلِكَ أَزْكَى) أي خير (لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُوْن) أي بالأبصار والفروج، فيجازيهم عليه (وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ) أي عما لا يحل لهنّ نظره (وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ) أي عما لا يحل لهن فعله بها.

(وَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: النَّظْرَةُ سَهْمٌ مَسْمُومٌ مِنْ سِهَامِ إِبْلِيسَ، فَمَنْ تَرَكَهَا) أي النظرة (خَوْفًا مِنَ اللهِ تَعَالَى) أي غضبه (أَعْطَاهُ اللهُ تَعَالَى إِيمَانًا يَجِدُ حَلاَوَتَهُ) أي الإيمان (فِيْ قَلْبِهِ).

(وَقَالَ عِيْسَى عَلَيْهِ السَلاَمُ: إِيَّاكُمْ وَالنَظْرَةَ) أي اتقوا النظرةَ (فَإِنَّهَا تَزْرَعُ) أي تنبت (فِيْ الْقَلْبِ شَهْوَةً، وَكَفَى بِهَا فِتْنَةً) وهذه الجملة فعل وفاعل وتمييز.

(وَقَالَ سَعْدٌ بْنُ جُبِيْرٍ: إِنَّمَا كَانَتْ فِتْنَةُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَلاَمُ مِنْ أَجْلِ النَظْرَةِ) رُوِي أن داود وقع بصَرُه على امرأةِ أوريا بن حنان، فمال قلبه إليها، وليس له في هذا ذنبٌ البتة. أما وقوعُ بصَره عليها بغير قصدٍ، فليس بذنب. وأما حصول الميل عقب النظر فليس أيضا ذنبا، لأن الميل ليس في وُسْعِه، فليس مكلفا به، فلما وقع في قلبه محبتها طلب من أوريا، فقال له عليه السلام: انزل عن امرأتك واكفلنيها، فاستحيا أوريا أن يزده وطلقها، وكان ذلك جائزا في شريعة داود معتادا فيما بين أمته، غيرَ مُخِلّ بالمروأة، فكان يسأل بعضهم بعضا أن ينزل عن زوجته فيتزوجها إذا أعجبته. هذا، وإن كان جائزا في ظاهر الشريعة، إلا أنه لا يليق لتركه الأفضل، ولذلك عاتبه الله على ذلك. ثم إن طلب داود امرأة أوريا لسر يعلمه الله تعالى، وهو أنه لما تزوجها أتت له بسليمان عليه السلام فهي أمه.

وروي أن داود عليه السلام تمني يوما من الأيام منزلة آبائه إبراهيم وإسحاق ويعقوب، وسأل عليه السلام ربه أن يمتحنـه كمـا امتنحهم ويعطيـه من الفضـل مـا أعطـاهم، فأوحى الله تعالى إليه: أنك تبتلى في يوم كذا فـاحترس. فلما كان ذلك اليوم جاءه الشيطان، فتمثل له في صــورة حمامة من ذهب، فيها من كل لون حسن، فأعجبه حسنها، فمدّ يده ليأخذها ويريها بـني إسـرائيل لينظـروا إلى قـدرة الله تعـالى، فطـارت غـير بعيـد فتبعهـا، فطـارت من كـوّة فنظر داود أين تقع، فأبصر داود امرأة في بستان تغتسـل، فعجب داود من حسـنها، وحـانت منهـا التفاتـه، فأبصـرت ظله، فنقضت شعرها فغطى بدنها، فزاده أعجابـا، فسـأل عنها، فقيل له: إنهـا امـرأة أوريـا، فطلب منـه أن يطلفهـا ليتزوجهـا، فـذلك جـائز من غـير نكـير، إلا أن داود عليـه السلام لعظم منزلته وارتفاع مرتبتـه وعلـوّ سـأنه لا ينبغي له أن يسأل رجلا ليس له إلا امرأة واحـدة أن يـنزل عنهـا فيتزوجها مع كثرة نسائه، بال كان المناســب لـه أن يغلب هواه ويصبر على ما امتحن به، فلذلك عاتبه الله تعالى.

(وَقَـالَ دَاوُدُ لاِبْنِـهِ سُـلَيْمَانَ عَلَيْهمَـا السَـلاَمُ: "يَـا بُنَيَّ امْشِ خَلْفَ الأَسَدِ وَالأَسْـوَدِ) أي العظيم من الحيـات وفيـه سـواد كمـا في الصـحاح (وَلاَ تَمْشِ خَلْـفَ الْمَـرْأَةِ") وقـال مجاهـد: "هـذا إذا أقبلت المـرأة جلس إبليس على رأسـها فزينها لمن ينظر، وإذا أدبرت جلس على عجيزتهـا فزينهـا لمن ينظر".

(وَقِيْلَ لِيَحْيَى عَلَيْهِ السَلاَمُ) وهـو لم يكن لـه ميـل إلى أمر النساء (مَا بَدْءُ الزِنَا ؟، قَالَ: النَظَرُ) للمـرأة (والتَمَنِّى) للزنا بالقلب، وزنا العين مِنْ كبار الصغائر، وهو يــؤدى إلى القـرب إلى الكبـيرة الفاحشـة، وهـو زنـا الفـرج. ومن لم يقدر على غض بصره لم يقدر على حفظ فرجه.

(وَقَالَ الفُضَيْلُ: يَقُوْلُ إِبْلِيْسُ: هُـوَ) أي النظـر (قَوْسِـيْ القَدِيْمَةُ وَسَهْمِيْ الذِيْ لاَ أُخْطِئُ بِهِ) أي بذلك السهم. قـال بعضهم: < ص 17 >

كُلُّ الْحَوَادِثِ مَبْدَاهَا مِنَ النَظَرِ >< وَمُعْظَمُ النَّارِ مِنْ مُسْتَصْغَرِ الشُّرُرِ

وَالْمـَرْأُ مَادَام ذَا عَيْنٍ يُقَلِّبُهَا >< فِيْ أَعْيُنِ الْعَيْنِ مَوْقُوْفٌ عَلَى الخَطَرِ
كَمْ نَظْرَةً فَعَلَتْ فِيْ قَلْبِ صَاحِبِهَا >< فِعْلَ السِّهَامِ بِلاَ قَو}سٍ وَلاَ وَتَرِ
يَسُرُّ نَاظِـرَهُ مَا ضَّرَّ خَاطِـرَةً >< لاَ مَرْحَبًا بِسُـرُوْرٍ عَادَ بالضَرَرِ

(وَقَـالَتْ) أم المؤمـنينْ (أُمُّ سَـلَمَةَ) رضـي اللـه عنهـا (اسْتَأْذَنَ) عبد الله (ابْنُ أُمِّ مَكْتُوْمٍ الأَعْمَى) وهو ابن شريح بن مالك بن ربيعة. وأم مكتوم أم أبيه، واسمه عاتكـة بنت عـامر (عَلَى رَسُـوْلِ اللـهِ صَـلَّى اللـهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ، وَأَنَـا وَمَيْمُوْنَةُ جَالِسَتَانِ، فَقَالَ: "احْتَجِبَا"، فَقُلْنَا: أَوَ لَيْسَ بِـأَعْمَى ؟) فالهمزة داخلـة على مقـدر، ومـدخول الـواو معطـوف عليه أي أهو مبصر وليس بـأعمى ؟ (لاَ يُبْصِـرُنَا ؟، فَقَـالَ: "وَأَنْتُمَا لاَ تُبْصِرَانِهِ" ؟) وهذا يدل على أنـه لا يجـوز للنسـاء مجالسة العميان، فيحرم على الأعمى الخلوة بالنساء. كذا في الإحياء. وقال ابن حجـر في الزواجـر: وكـانت عائشـة وحفصة جالستين عند النبي صلى الله عليه وسلم، فـدخل ابن أم مكتـوم الأعمى، فأمرهمـا صـلى اللـه عليـه وسـلم بالإحتجاب منه، فقالتا إنه أعمى لايبصرنا، فقال صلى اللـه عليـه وسـلم: {أَفَعَمْيَـاوَانِ أَنْتُمَـا ؟، أَلَسْـتُمَا تُبْصِـرَانِ ؟}. فقوله: "أنتما" مبتـدأ و "عميـاوان" خـبره. والمعـنى: أهـو غير بصير، فأنتما عمياوان ؟.

(وَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَى اللـهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ: "لَعَنَ اللـهُ النَاظِرَ وَالمَنْظُـوْرَ إِلَيْـهِ". لاَ يَجُـوْزُ لاِمْـرَأَةٍ مُؤْمِنَـةٍ بِاللـهِ أَنْ تُظْهِرَ عَلَى كُلِّ أَجْنَبِيٍّ أَيْ لَيْسَ بِزَوْجٍ وَلاَ مَحْرَمٍ بِنَسَبٍ) أي قرابة (أَوْ رَضَاعٍ) أو مناكحة (وَلاَ يَجُوْزُ النَظَرُ مِنْهُ إِلَيْهَا، وَلاَ مِنْهَـا إِلَيْـهِ) فكمـا يجب على الرجـل أن يغض طرْفـه عن النســاء كــذلك يجب على المــرأة أن تغض طرفهــا عن الرجال كما قاله ابن حجر في الزواجر (وَلاَ) يجـوز (المَسُّ بِالمُصَافَحَةِ أَوْ مَعَ مُنَاوَلَةٍ أَوْ نَحْوِهِمَا) فإن ما يحـرم نظـره يحرم مسه بالأَوْلى، لأنه أبلغ في اللذّة وأغلظ، بـدليل أنـه لو مس فأنزل بطل صومه، ولو نظر فأنزل لم يبطل. كـذا في النهاية شرح الغاية.

(وَرَوَى الطَبْرَانِيُّ فِيْ الكَبِيْرِ) أي المعجم الكبير، فإن له معاجم ثلاثة كبيرا وأوسط وأصغر (عَنْ مَعْقِلِ) بفتح الميم وكسر القاف (ابْنِ يَسَارٍ) هذا الحديث: (لأَنْ يُطْعَنَ) بالبناء للمفعول (فِيْ رَأْسِ أَحَدِكُمْ بِمِخْيَطٍ) بكسر الميم وفتح المثناة التحتية، وهو ما يخاط به كالإبرة (مِنْ حَدِيْدٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمَسَّ امْرَأَةً لاَ تَحِلُّ لَهُ) وقال صلى الله عليه وسلم: {اتَّقُوْا فِتْنَةَ الدُنْيَا وَفِتْنَةَ النِّسَاءِ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةِ بَنِيْ إِسْرَائِيْلَ كَانَتْ مِنْ قِبَلِ النِّسَاءِ}. وقال صلى الله عليه وسلم: {مَا تَرَكْتُ بَعْدِيْ فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ}.

(وَقَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِيَّاكُمْ وَالخَلْوَةَ) أي اجتنبوا الخلوة (بِالنِسَاءِ) فوجود الأمرد والأنثى غيرُ الثقة لا يَنفى حرمةَ الخلوة، بخلاف المحرَم والرجل غير الأمرد والأنثى الثقة، فإن كلا منهم ينفى ذلك (فَوَالذِيْ) أي والله الذي (نَفْسِيْ) أي روحي (بِيَدِهِ) أي بقدرته (مَا خَلاَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلاَّ دَخَلَ الشَيْطَانُ بَيْنَهُمَا) أي الرجلِ والمرأةِ فيوقعهما في الفتنة (وَلأَنْ يُزَاحِمَ) أي يضايق (رَجُلٌ خِنْزِيْرًا مُلَطَّخًا بِطِيْنٍ أَوْ حَمْأٍ) أي طين أسود مُنْتِنٍ. و"أو" هنا للشك من الراوى (خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يُزَاحِمَ مَنْكِبُهُ مَنْكِبَ امْرَأَةٍ لاَ تَحِلُّ) وقال عليه السلام: {النِسَاءُ حَبَائِلُ الشَّيْطَانِ، وَلَوْلاَ هَذِهِ الشَهْوَةُ لمَاَ كَانَ لِلنِّسَاءِ سَلْطَنَةٌ عَلَى الرِّجَالِ}. وقد قيل في تأويل قوله تعالى: {رَبَّنَا وَلاَ تُحَمِّلْنَا مَا لاَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ}: "معناه: شدة الغلمة". وقد قيل: {إِذَا قَامَ ذَكَرُ الرَّجُلِ ذَهَبَ ثُلُثَا عَقْلِهِ}. (فَيَجِبُ عَلَى الْمَرْأَةِ إِذَا أَرَادَتْ الْخُرُوْجَ أَنْ تَسْتُرَ جَمِيْعَ بَدَنِهَا وَيَدَيْهَا مِنْ أَعْيُنِ النَاظِرِيْنَ) إذا خرجت، فيجب عليها أن تنكر على من تظن أنه يعرفها أو تعرفه. وإذا استأذن صديق لبعلها على الباب، وليس البعل حاضرا لم تستفهم، ولم تعاوده في الكلام، غيرة على نفسها وبعلها. كذا قاله الغزالي.

(وَقَالَ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: كُتِبَ عَلَىَ ابْنِ آدَمَ) أي قضى عليه وأثبت في اللوح المحفوظ (نَصِيبُهُ مِنَ الزِّنَا) أي مقدماته كما نقله العزيزي عن المناوي (مُدْرِكٌ) أي فهو مدرك (ذَلِكَ) أي ما كتب عليه (لاَ مَحَالَةَ) بفتح الميم

أي لا بد ولا شك (فَالْعَيْنَانِ زِنَاهُمَـا النّظَـرُ) إلى مـا لا يحـل (وَالأُذُنَـانِ زِنَاهُمَـا الاِسْـتِمَاعُ) إلى مـا لا ينبغي شـرعا (وَاللِّسَانُ زِنَاهُ الْكَلاَمُ) بما لا ينفع دنيا ولا دينا (وَالْيَـدُ زِنَاهَـا الْبَطْشُ) أي القهر والأخذ بالعنف (وَالرِّجْـلُ زِنَاهَـا الْخُطَـا) بضـم الخـاء المعجمـة أي نقـل الأقـدام إلى مـل لا يحـل (وَالْقَلْبُ يَهْـوَى) بفتح الـواو أي يحبّ (وَيَتَمَنَّى) مالايحـل (وَيُصَدّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ أَوْ يُكَذِّبُـه) أي بالإتيـان بمـا < ص 17 > هو المقصود من ذلك، أو بـالترك. رواه مسلم عن أبي هريرة. وقال عليه السلام: {لِكُلِّ ابْنِ آدَمَ حَـظٌّ مِنَ الزِّنَـا، فَالعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ وَزِنَاهُمَـا النَظَـرُ، وَاليَـدَانِ تَزْنِيَـانِ وَزِنَاهُمَـا البَطْشُ، وَالـرِّجْلاَنِ تَزْنِيَـانِ وَزِنَاهُمَـا المَشْـيُ، وَالفَمُ يَـزْنِيْ وَزِنَاهُ القُبْلَةُ، وَالْقَلْبُ يَهُمّ أَوْ يَتَمَنَّى وَيُصَدِّقُ ذَلِـكَ الفَـرْجُ أَوْ يُكَذِّبَهُ} كذا في الإحياء.

(وَقَـالَ رَسُـوْلُ اللـهِ صَـلَى اللـهُ عَلَيْـهِ وَسَـلَّمَ لاِبْنَتِـهِ فَاطِمَةَ) رضي الله عنها (أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلْمَرْأَةِ ؟، فَقَـالَتْ: أَنْ لاَ تَرَى رَجُلاً وَلاَ يَرَاهَـا رَجُـلٌ، فَضَـمَّهَا إِلَيْـهِ) صـلى اللـه عليه وسلم (وَقَالَ) صلى الله عليه وسـلم ("ذُرِّيَـةً بَعْضُـهَا مِنْ بَعْضٍ") أي بعضـها على دين بعض، أو بعضـها من ولـد بعض في التناصر كما في الخازن (فَاسْتَحْسَنَ) صلى اللـه عليه وسلم (قَوْلَهَا) وكان أصحابُ رسول اللـه صـلى اللـه عليه وسلم يَسُدّون الكُوَى والثُقُبِ في الحِيْطان، لئلا تطّلع النِسْـوانُ إلى الرجـال، ورأى معـاذٌ امرأتَـه في الكُـوِّةِ فضربها.

{خَاتِمَةٌ} فِيْ ذِكْرِ أَحْوَالِ بَعْضِ النِسَاءِ

(اعْلَمْ أَنَّهُ) أي الشأن (قَدْ غَلَبَ) أي كـثر (عَلَى النِّسَـاءِ فِيْ هَذَا الزَّمَانِ التَّبَرُّجُ) أي إبـراز الزينـة وإبـراو المحاسـن للرجـال (وَ قِلَّةُ الْحَيَـاءِ) أي عـدم الحيـاء، بـأن تمشـي بين الرجال، فذلك التبرج كما قاله مجاهـد (وَالْمَشْـيُ بِـالتَغَنُّجِ) أي التـدلل والتكسـر كماقالـه مجاهـد وقتـادة في تفسـير التبرج (فِيْ جُمُوْعَاتِ الرِّجَـالِ وَ الأَسْـوَاقِ وَ فِيْ الْمَسَـاجِدِ بَيْنَ الصُّـفُوْفِ خُصُوْصًـا فِيْ النَهَـارِ، وَ إِنْ كَـانَ) أي مشـيها (لَيْلاً قَرِبَتْ) أي المرأة (الْضَّـوْءَ) فقَـرِبَ إن كـان من بـاب

سَمِعَ فهو متعدّ كما هنا، وإن كان من باب كَـرُمَ فهـو لازم كما في القاموس (لِإِظْهَارِ زِيْنَتِهَا لِلنَّاسِ.

وَقَدْ قِيْلَ: إِذَا ظَهَرَ فِيْ امْرَأَةٍ ثَلَاثُ خِصَالٍ تُسَمَّى) تلك المرأة (قَحْبَـةً) أي مغنيـة فاسـقة زانيـة، الأولى (خُرُوْجُهَـا فِيْ النَهَار مُتَبَرِّجَةً) أي مبرزة للزينة والمحاسن ماشيةً بين الرجـال (وَ) الثانيــة (نَظَرُهَــا إِلَى) الرجـال (الأَجَـانِبِ، وَ) الثالِثــة (رَفْــعُ صَــوْتِهَا حَيْثُ تُسْــمِعَ) أي المــرأة الرجــال (الأَجَـانِبَ) ذلـك الصوت (وَلَـوْ كَـانَتْ صَـالِحَةً) أي عفيفـة (لأَنَّهَا شَبَّهَتْ نَفْسَهَا الْخَبِيْثَـةَ) أي الفـاجرة، ولا يـراد بـذلك الإسم الشتم، لأنها جعل كاللقب.

(وَلِذَلِكَ قَالَ الْمُصْطَفَى) صلى الله عليـه وسـلم (مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ) أي في لبسهم وبعض أفعالهم (فَهُوَ مِنْهُمْ) أي من تشــبه بالصــالحين يكــرم كمــا يكرمــون، ومن تشــبه بالفساق لم يكـرم. وفي هـذا الحـديث إشـارة إلى أن من تشبه من الجان بالحيات المؤذيات وظهـر لنـا فإنـه يقتـل، وأنه لا يجوز في زماننا لبس العماة الصفراء أو الزرقاء إذا كــان مســلما. رواه ابن رســلان وأبــوداود عن ابن عمــر، والطبراني عن حذيفة.

(حَاشَــا) مصــدر منصــوب بفعــل مخــذوف، والتقــدير أحاشي حاشـا كماقالـه الشـيخ خالـد أي أنـزه تنزيهـا (أَنْ تَرْضَى امْرَأَةٌ ذَاتُ حَيَـاءٍ وَ دِيْنٍ بِهَـذَا الاِسْـمِ) أي الـذي هـو قحبــة (عَلَى نَفْسِــهَا، فَيَنْبَغِى) أي يجب (لِمَنْ يَخَــافُ اللــهَ وَرَسُوْلَهُ وَمَنْ لَهُ مُرُوْءَةٌ) بفتح الميم وضمها بالهمز وتركــه مــع إبــدالها واوا، وهي آداب نفســانية تحمــل مراعاتهــا الإنســان على الوقــوف عنــد محاســن الأخلاق وجميــل العادات (اَنْ يَمْنَعَ أَهْلَهُ) أي زوجته وبناته (مِنَ الْخُــرُوْجِ مِنَ الْبُيُوْتِ مُتَبَرِّجَاتٍ) أي مظهرات للزينة والمحاسن للرجال. وكان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: {قَد أَذِنَ لَهُنَّ فِيْ الأَعْيَادِ خَاصَّةً أَنْ يَخْرُجْنَ}. والخروج مباح للمرأة العفيفــة برضـا زوجهـا، ولكن القعـود أسـلم. وينبغى أن لاتخـرج إلا لمهمّ، فـإذا خـرجت فينبغى أن تغض بصـرها عن الرجـال، ولسنا نقول: إن وجه الرجل في حقها عورة كوجه المــرأة في حقه، بـل هـو كوجـه الصـبي الأمـرد في حـق الرجـل،

فيحرم النظر عند خوف الفتنة فقط، فإن لم تكن فتنةٌ فلا إذا لم يزل الرجـال على ممـر الزمـان مكشـوفي الوجـه، والنساء يخرجن متنقّباتٍ. ولوكان وجوه الرجال
عورة في حق النساء لأُمِروا بالتنقب، أو مُنِعْنَ من الخروج إلا لضرورة.

(وَأَنْ يُبَـالِغَ فِيْ حِفْظِهِنَّ خُصُوْصًـا فِيْ هَـذَا الزَمَـانِ، وَلاَيُقَصِّرُ فِيْ ذَلِكَ عَنْ شَيْءٍ مِمَّا يُطِيْقُ) أي يقـدر عليـه (وَلاَ يَأْذَنَ فِيْ الْخُرُوْجِ إلاَّ فِيْ اللَيْلِ مَعَ مَحْرَمٍ) بنسب أوغيره (أَوْ نِسَـاءٍ ثِقَـاتٍ) ولـو إمـاءً (فَلاَ يَكْفِى عَبْـدٌ حَيْثُ لَمْ يَكُنْ مَعَهَـا نِسَـاءٌ ثِقَـاتٌ، لأَنَّهَـا الأَمَانَـةَ فِيْ الْعَبِيْـدِ نَـادِرَةٌ) ولأنّ المرأة تستحي بحضرة مثلها ما لا يستحيه الـذكر بحضـرة مثله، ومن ثم لم تجز خلوة رجل بأمردين أو أكثر. ولايجوز للمرأة أن تخرج خارج السور ولو مـع النسـوة الثقـات، أو إذن الزوج بل لابد من خروجه هـو أو المحـرم معهـا. فمـا يقع الأن من خروج النساء إلى المقابر التي خـارج السـور معصية يجب منعهن منه.

(وَحُكِيَ) أَنَّ امْـرأةً من بَنِي تَيْمِ اللـهِ بْنِ ثَعْلَبَـةَ، كـانتْ تَبِيْعُ السَمِنَ في الجاهليَّةِ، فأتاها خَوَّاتُ بْنُ جُبَيرٍ الأَنْصَـارِيّ فَسَاوَمَها فحَلَّت نِحْياً مَمْلُوْأً بِالسَمِنِ، فَقَالَ: أَمْسِكِيْهِ، حَتَّى أَنْظُرَ إِلَى غَيْـرِهِ، ثُمَّ حـلّ آخـرَ، وَقَـالَ لَهَـا: أَمْسِـكِيْهِ، فلمـا شَغَلَ يديها ساوَرَها حتى قضي مـا أراد وهـرَب، ثم أسـلم خَوَّات، وشَهِد بَدْراً، فقال له رسولُ اللّـه صـلى اللّـه عليـه وسلم: "يَا خَـوَّات كيـف شِـرَاؤُكَ ؟"، وتبسَّـمَ رسـولُ اللـهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ، فقال: يا رسولَ اللـهِ قـد رَزَقَ اللـهُ خَيْرًا، وَأَعُوْذُ بِاللهِ مِنَ الْحَوْرِ بعْـدَ الكَـوْرِ. أي من النُّقصـان بعد الزيادة.

{وحكي} أن رجلا من أشراف أهل الهند اشترى غلاما فرباه وتبناه، فلما كبر اشتد به هـوى مولاتـه فراودهـا عن نفسها، فأجابتهـا، فـدخل مـولاه يومـا فـإذا هـو على صـدر مولاته فعمد إليه فجب ذكـره ثم نـدم على ذلـك، فعالجـه إلى أن برئ من علته، فأقـام الغلام بعـدها مـدة يطلب أن يأخذ ثأره من مـولاه. وكـان لمـولاه ابنـان، أحـدهما طفـل والآخر يافع، كأنهما الشمس والقمـر، فغـاب الرجـل يومـا

عن منزله لبعض الأمور، فأخذ الأسود الصبيين فصعد بهما على ذروة سطح، وجعـل يطعمهمـا ويلعب معهمـا إلى أن دخل مولاه، فرفع رأسه فرأى ابنيه في شاهق مــع الغلام، فقال: "ويلك، عرضت ابـني للمـوت"، قـال: أجـل، لئن لم تجب ذكرك مثل ما جببتني لأرمينّ بهما، فقال: اللـه اللـه، يا ولدي في تربيتي لك، قال: "دع هذا عنك"، فجعل يكــرر عليـه وهـو لا يقبـل ذلـك، فلمـا أراد الرجـل الصـعود إليـه أدلاهما الأسود من ذلـك الشـاهق، فقـال الرجـل: "ويلـك، اصبر حتى أخرج مديـة، وأفعـل مـا أردتَ"، ثم أخـذ مديـة وجبّ ذكره وهو يراه، فلما رأى الأسود ذلك رمى الصبيين من ذلـك الشـاهق فماتـا، وقـال: "إن جبـك ثـأري وقتـل أولادك زيادة فيه".

(وَإِذَا كَانَ) أي الأمر (كَذَلِكَ) أي المذكور (فَيُمْنَعُ الْعَبْـدُ والسَـقَّاءُ) بفتح السـين والقـاف المشـددة، وهـو من يملأ الجرة من الماء (مِنْ دُخُوْلِهِ) أي كل منهمـا (عَلَى النِسَـاءِ إِذَا بَلَـغَ كُـلٌّ مِنْهُمَــا) أي العبــد والمــرأة أو هي والســقّاء (خَمْسَ عَشَرَةَ سَنَةً، لأَنَّ عَامَّةَ الفِتْنَةِ بِهِمْ، وَحِفْظُ النَسْـلِ) أي الولد (مِنْ أَعْظَمِ الأُمُوْرِ. وَ) قال الغزالي (فِيْ الإِحْيـاءِ: قَالَ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَـلَّمَ: "إِنِّي لَغَيُّوْرٌ وَمَـا مِنْ امْـرِئٍ لاَ يَغَارُ إِلاَّ مَنْكُوْسُ القَلْبِ") والطريق المغـنى عن الغـيرة أن لا يدخل عليها الرجال وهي لا تخرج الأسواق. وقال صــلى الله عليه وسلم: {إِنَّ اللهَ تَعَالَى يَغَارُ. وَإِنّ الْمُـؤْمِنَ يَغَـارُ. وَغَيْرَةُ اللّهِ أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَـا حَـرّمَ عَلَيْـهِ}. رواه الإمـام أحمد والشيخان والترمذي عن أبي هريرة.

(وَكَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللـهُ عَنْـهُ يَقُـوْلُ: "أَلاَ تَسْـتَحْيُوْنَ أَلاَ تَغَـارُوْنَ، يَتْـرُكُ أَحَـدُكُمْ امْرَأَتَـهُ تَخْـرُجُ بَيْنَ الرِجَـالِ، تَنْظُـرُ إِلَيْهِمْ وَيَنْظُرُوْنَ إِلَيْهَـا"). وقـال علي رضـي اللـه عنـه: {لاَ تُكْثِـرْ الغَيْـرَةَ عَلَى أَهْلِـكَ، فَتَـرْمِى بِالسُـوْءِ مِنْ أَجْلِـكَ}. فقوله: "يترك" بمعنى يجعل، وقوله: "امرأته" مفعل أول، وجملة قوله: "تخـرج" مفعـول ثـان. وقـال عليـه السـلام: {إِنَّ مِنَ الغَيْرَةِ مَا يُحِبُّهُ اللهُ، وَمِنْهَـا مَـا يَبْغَضُـهُ اللـهُ. وَمِنَ الخُيَلاَءِ مَا يُحِبُّهُ اللـهُ، وَمِنْهَـا مَـا يَبْغَضُـهُ اللـهُ. فأَمَّا الغَيْـرَةُ التي يُحِبَّهَا اللهُ فالغَيْرَةُ فِيْ الرِيْبَـةِ، وَالغَيْـرَةُ التِيْ يَبْغَضُـهَا

اللــهُ فَــالغَيْرَةُ فِيْ غَيْــرِ رِيْبَــةٍ. وَالاخْتِيَــالُ الــذِيْ يُحِبُّهُ اللــهُ اخْتِيَالُ الرَجُلِ بِنَفْسِهِ عِنْدَ القِتَالِ وَعِنْـدَ الصَـدَقَةِ وَالاخْتِيَـالُ الذِيْ يَبْغَضُهُ اللهُ الاخْتِيَالُ فِيْ البَاطِلِ}.

(أَمَّا زَمَانُنَـا) هـذا (إِذَا خَـرَجَتْ) أي المـرأة (مِنْ بَيْتِهَـا، فَهَذَا) أي الرجل (يَغْمِزُ بِعَيْنِهِ) أي يشير إليها بعينه وحاجبـه ويُجُّسـها بيـده (وَهَـذَا) أي الرجـل (يَقْبِصُ بِيَـدِهِ) والقبص بالصاد المهملة: التناول بأطراف الأصابع (وَهَذَا) أي الرجل (يَتَكَلَّمُ بِكَلاَمٍ فَـاحِشٍ لاَ يَرْضَـاهُ) أي ذلــك الكلام (ذُوْ دِيْنٍ لأَهْلِهِ) أي زوجاته وبناته وأتباعه (وَلاَ امْرَاَةٌ صَالِحَةٌ. وَقَـالَ) أحمــد بن محمــد بن علي (ابْنُ حَجَــرٍ) في الزواجــر عن اقتراف الكبائر (إِذَا اضْطُرَّتْ امْرَأَةٌ لِلْخُـرُوْجِ لِزِيَـارَةِ وَالِـدٍ) أي مثلا (خَرَجَتْ، لَكِنْ بِإِذْنِ زَوْجِهَا غَيْـرَ مُتَبَرِّجَـةٍ) أي غـير مظهـرة للزينـة والمحاسـن للرجـال وحـال كونهـا (فِيْ مِلْحَفَةٍ) بكسر الميم، وهي الملاءة التي تلتحف بها المـرأة (وَسِخَةٍ) بكسر السين، إسـم فاعـل (وَثِيَـابٍ بِذْلَـةٍ) بكسـر البــاء على الأفصــح، والفتح لغــة وهي الممهنــة (وَتَغُضُّ طَرِفَهَـا) بكسـر الـراء (فِيْ مَشْـيِهَا، وَلاَ تَنْظُـرُ) أي المـرأة (يَمِيْنًا وَلاَ شِـمَالاً، وَإِلاَّ) تكن كـذلك، بـأن خـالفت المـذكور (كَانَتْ عَاصِيَةً) لله ولرسوله ولزوجها.

(وَ) حكي أنه (مَاتَتْ امْرَأَةٌ مُتَبَرِّجَـةٌ) أي مـبرزة للزينـة ماشـية بين الرجـال (فَرَآهَـا بَعْضُ أَهْلِهَـا فِيْ النَـوْمِ وَقَـدْ عُرِضَتْ عَلَى اللهِ فِيْ ثِيَابٍ رُقَاقٍ) بضـم الـراء (فَهَبَّتْ رِيْحٌ فَكَشَفَتْهَا فَأَعْرَضَ اللهُ عَنْهَا، وَقَالَ خُذُوْا بِهَا ذَات الشِّـمَالِ) أي ناحيتـه (إِلَى النَـارِ، فَإِنَّهَـا) أي هـذه المـرأة (كَـانَتْ مِنَ المتَبَرِّجَاتِ) أي المبرزات للزينة والمسـنات للمشـي (فِيْ الدُنْيَا.

(وَحُكِيَ أَنَّهُ) أي الشــأن (لَمَّا مَــاتَ زَوْجُ الوَلِيَّةِ رَابِعَــةَ الْعَدَوِيَّةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا اسْتَأْذَنَ الْحَسَنُ البَصْرِيُّ) وهو من أكـبر التـابعين (وَأَصْـحَابُهُ) رضـي اللـه عنهم في الـدخول (فَــأَذِنَتْ) أي رابعــة (لَهُمْ بِالــدُخُوْلِ وَأَرْخَتْ) أي أرسـلت رابعة (سِتْرًا) بكسر السين، وهـو مـا يسـتر بـه (وَجَلَسَـتْ وَرَاءَ السِتْرِ، فَقَالَ الْحَسَنُ وَأَصْحَابُهُ: "إِنَّهُ) أي الشـأن (قَـدْ مَاتَ بَعْلُكِ، فَاخْتَارِيْ مِنْ هَؤُلاَءِ الزُهَّادِ مَنْ شِئْتِ". فَقَـالَتْ:

"نَعَمْ، حُبًّا وَكَرَامَـــةً، وَلَكِنْ) ســـألتكم (مَنْ أَعْلَمُكُمْ حَتَّى أُزَوِّجَـــهُ) أي الأعلم (نَفْسِـــيْ" ؟. فَقَـــالُوْا) أي أصـــحاب الحســن: أعلمنــا ("الْحَسَــنُ البَصْــرِيُّ رَضِــيَ اللــهُ عَنْــهُ"، فَقَــالَتْ) أي رابعــة ("إِنْ أَجَبْتَنِيْ عَنْ أَربَعَــةِ مَسَــائِلَ فَأَنَــا زَوْجَةٌ لَكَ"، فَقَـالَ) أي الحسـن ("اسْـأَلِيْ إِنْ وَفَّقَنِيْ اللـهُ) أي أقدرني على الجواب (أَجَبْتُكِ". فَقَـالَتْ: "مَـا تَقُـوْلُ لَـوْ مُتُّ، خَـرَجْتُ مِنَ الـدُنْيَا مُسْـلِمَةً أَوْ كَـافِرَةً" ؟، قَـالَ) أي الحسن ("هَذَا) أي معرفة الخروج مع تلك الصــفة (غَيْبٌ") عن الخلــق (فَقَــالَتْ: "مَــا تَقُــوْلُ إِذَا وُضِــعْتُ فِيْ قَبْــرِيْ وَسَأَلَنِيْ مُنْكَرٌ وَ نَكِيْر، أَأَقْـدِرُ عَلَى جَوَابِهَـا أَمْ لاَ" ؟، فَقَـالَ: "هَذَا) أي معرفة قدرة الجواب لسـؤالهما أم لا (أَيْضًـا) أي كما غاب ما تقدم (غَيْبٌ". فَقَـالَتْ: "إِذَا حُشِـرَ النَّاسُ) في الموقف (يَوْمَ القِيَامَةِ وَتَطَـايَرَتْ الكُتُبُ) أي كتب الأعمـال الــتي كتبتهــا الملائكــة الحفظــة من خزانــة تحت العــرش بتطيير الريح إياها بأمر الله تعالى وتلتصـق بعنـق صـاحبها ثم تأخذها الملائكة من الأعناق ليعطوها لصـاحبها (فَيُعْطَى بَعْضُهُمْ الكِتَابَ) أي كتـاب أعمالـه (بِيَمِيْنِـهِ) أي من أمامـه وهو المؤمن المطيـع (وَبَعْضُـهُمْ بِشِـمَالِهِ) من وراء ظهـره وهو الكافر (أَأُعْطِيَ كِتَابِيْ بِيَمِيْنِيْ أَمْ بِشِـمَالِيْ" ؟، فَقَـالَ: "هَذَا) أي معرفة إعطاء الكتب (أَيْضًـا غَيْبٌ". فَقَـالَتْ: "إِذَا نُوْدِيَ فِيْ القِيَامَـةِ فَرِيْـقٌ فِيْ الجَنَـةِ وَ فَرِيْـقٌ فِيْ السَـعِيْرِ، أَأَكُـوْنُ مِنْ أَهْـلِ الجَنَـةِ أَمْ مِنْ أَهْـلِ النَـارِ ؟"، فَقَـالَ) أي الحسن ("هَذَا) أي معرفة كونكِ من أهل الجنة أو من أهل النار (غَيْبٌ أَيْضًا") أي كما غاب ما تقدم (فَقَالَتْ) أي رابعة ("أَمَنْ لَهُ هَمٌّ هَذِهِ الأَرْبَعَةِ يَحْتَـاجُ إِلَى زَوْجٍ ؟، أَويَتَفَـرَّغُ إِلَى اخْتِيَارِ زَوْجٍ" ؟.

فَـــانْظُرُوْا) أي أيهـــا الســـامعون (إِلَى هَـــذِهِ العَابِـــدَةِ الزَاهِــدَةِ، كَيْــفَ خَــافَتْ) أي هــذه العابــدة، وهي رابعـــة البصرية (خَاتِمَتَهَا ؟. وَمَا هَذَا) أي الخوف (إِلاّ بِصَـفَاءِ قَلْبِهَـا مِنْ كُـدُوْرَاتِهَا، وَرُسُـوْخِ) أي ثبـوت (حِكْمَتِهَـا) أي علمهـا المصاحب للعمل.

روي عن بعض الصـالحين قـال: كـان لرابعـة العدويـة أحوال شتى، فكانت مرة يغلب عليهـا الحب، ومـرة يغلب

عليها الانس، ومرة يغلب عليها الخوف. وقال زوجها: جلست يوما من الأيام آكل وهي جالسة بجانبي فقعدت تُذكّر أهوالَ يوم القيامة، فقلت: "دعينا نتهنأ بطعامنا"، فقالت: "لست أنا وأنت ممن ينغص عليه الطعام بذكر الآخرة"، ثم قالت: "والله، إني لست أحبك حب الأزواج، إنما أحبك حب الإخوان". وكانت إذا طبخت قِدْرا قالت كله: "ياسيدي فما يصح جسمي إلا بالتسبيح". ثم قالت لي: "اذهب فتزوج". فتزوّجتُ بثلاث نساء، فكانت تطعمني اللحم وتقول: "اذهب بقوتك إلى أهلك". وكنت تأتيها الجن بكل ما نطلب. وكان لها كرامات كثيرة حتى ماتت.

فمنها ما حكي: أن لِصًّا دخل بيت رابعة العدوية، وهي نائمة، فجمع أمتعة البيت وهمّ بالخروج من الباب، فخفي عليه الباب، فقعد ينتظر الباب، وإذا هاتف يقول: "ضع الثياب واخرج من الباب"، فوضع الثياب فظهر له الباب فعلمه، ثم أخذ الثياب فخفي عليه الباب، فوضعها فظهرله الباب، فأخذها فخفي، وهكذا ثلاث مرات أو أكثر. فناداه الهاتف: إن كانت رابعة قد نامت فالحبيب لا ينام، ولاتأخذه سِنَةٌ ولا نوم. فوضع الثياب وخرج من الباب.

(وَكَانَتْ المَرْأَةُ الصَالِحَةُ إِذَا وَقَعَ) أي حصل (مِنْهَا زَلّةٌ) أي خطأ في المنطق أو الفعل (فِيْ زَوْجِهَا نَدِمَتْ) بكسر الدال وتابت (حَالاًّ) أي بسرعة (وَاسْتَعْطَفَتْ) أي طلبت (رِضَاهُ) أي الزوج بالتلطف (وَتَبْكِي) أي هذه المرأة (أَيَّامًا) عديدة (خَوْفًا مِنْ عِقَابِ اللهِ تَعَالَى) على زلتها (وَتَقُوْلُ) أي تلك المرأة (لِزَوْجِهَا إِذَا رَأَتْهُ مَهْمُوْمًا) أي محزونا (إِنْ كَانَ اهْتِمَامُكَ) أي إغتمامك (لأَمْرِ الآخِرَةِ فَطُوْبَى) أي العيش الطيب أو الخير الكثير (لَكَ، وَإِنْ كَانَ) اهتمامك (لأَمْرِ الدُنْيَا، فَأَنَا لاَ نُكَلِّفُكَ مَالاَ تَقْدِرُ عَلَيْهِ) فالكاف مفعول أول، وما مفعول ثان.

(وَ) حُكي أنه (كَانَتْ رَابِعَةُ) بنتُ إسماعيل (الشَّامِيَّةُ) نسبةٌ إلى الشام (امْرَأَةُ) أبي الحسين (أَحْمَدَ بْنِ أَبِيْ الحَوَارِي) من أهل دِمَشْقَ. وكان الجنيد يقول: أحمد بن أبي الحواري رَيحانةُ الشام (تُطْعِمُهُ الطَعَامَ الطَّيِّبَ) أي

المستلذ (وَتُطَيِّبُـهُ) أي تضـمخه بـالطيب (وَتَقُـوْلُ لَـهُ) أي للشـيخ أحمـد (اذْهَبْ بِنَشَـاطِكَ) أي بخفتـك وإسـراعك (وَقُوَّتِكَ إِلَى أَهْلِكَ) وزوجاتك (وَكَـانَ لَـهُ امْـرَأَةٌ غَيْرُهَـا) أي رابعة أي كـان لـه ثلاث نسـوة غيرهـا. وكـانت رابعـة هـذه تشبه في أهل الشام رابعة العدوية بالبصـرة (وَكَـانَتْ) أي رابعــة هــذه إذا كــان بعــد صــلاة العشــاء (تَطَيَّبَتْ) أي اسـتعملت الطيب (وَلَبِسَـتْ ثِيَابَهَـا) أي الـتي للمباشـرة (وَأَتَتْ إِلَى فِرَاشِـهِ) أي الشـيخ أحمـد (فَقَـالَتْ: "أَلَـكَ حَاجَةٌ ؟") في نفسي بالمباشرة أم لا (فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَـةٌ كَـانَتْ مَعَـهُ) إلى أن يرضـى عنهـا (وَإِلاَّ) تكن لـه حاجـة (نَـزَعَتْ ثِيَابَهَـا) الـتي كـانت عليهـا، وهي أفخـر الثيـاب، ولبست ثيابا أخر للعبادة (وَانْتَصَبَتْ) أي ثبتت (فِيْ مُصَلاَّهَا حَتَّى تُصْبِحَ) أي تدخل في الصباح.

(وَكَانَتْ هِيَ) أي رابعـة بنت إسـماعيل (دَعَتْ ابْنَ أَبِي الحَـوَارِي إِلَى التَـزَوُّجِ بِهَـا، لأَنَّهُ) أي الشـأن (كَـانَ لَهَـا) أي رابعة (زَوْجٌ قَبْلَـهُ) أي أحمـد بن أبي الحـواري (فَمَـاتَ) أي الـزوج الأول (عَنْهَـا) أي رابعــة (وَوَرِثَتْ مِنْـهُ) أي الـزوج (مَالاً) جزيلا (فَأَرَادَتْ) أي رابعة (مِنْ ابْنِ أَبِيْ الحَـوَارِي أَنْ يَتَصَدَّى) أي يتوجه (لإِنْفَاقِ ذَلِـكَ المَـالِ عَلَى أَهْـلِ الـدِيْنِ وَ الخَيْـرِ فِيْ إِطْعَـامٍ وَنَحْـوِهِ، لأَنَّ الرَجُـلَ أَوْفَـقُ) أي أصـلح (لِذَلِكَ) أي الإنفاق (والمَرْأَةُ أَقْوَمُ) أي أعدل (بِهِ) أي بذلك الإنفاق (فَلِذَلِكَ) أي الغرض المذكور (دَعَتْهُ بِأَنْ يَتَـزَوَّجَ بِهَـا رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِمَا) وكان أحمد أوّلاً كره التزوج لما خطبتـه رابعة لما كان فيه من العبادة، وقال لها: "والله مالي همة في النساء لشغلي بحالي". فقـالت: " إني لأشـغل بحـالي منـكَ، ومـالي شـهوة، ولكن ورثتُ مـالا جـزيلا من زوجي، فـأردت أن تنفقـه على إخوانـك، وأعـرف بـك الصـالحين، فيكون لي طريق إلى اللـه تعـالى. فقـال: "حـتى أسـتأذن أستاذي". فرجع إلى أبي سـليمان الـداراني. قـال: "وكـان ينهاني عن التزوج، ويقول: مـا تـزوج أحـد من أصـحابه إلا تعـير". فلمـا سـمع أبـو سـليمان كلامهـا قـال لابن أبي الحواري: تزوج بها، فإنها ولية.

(وَأَخْبَــارُ النِسَـــاءِ الصَـــالِحَاتِ فِيْ زَمَنِ السَـــلَفِ) أي المتقدمين (مِنْ أَمْثَالِ ذَلِكَ كَثِيْرَةٌ).

{حكي} عن بعضهم: أنه قال: عندنا رجـل حـداد كـان يدخل يده في النار، ويخرج بها الحديـد المحمي ولا تمسـه النار، فقصـده رجـل لينظـر صـدق ذلـك لأمـر، وسأل عن الحداد. فلما رآه يصنع كما وصف لـه أمهلـه الرجـل، حـتى فرغ من صـنعته، فأتـاه وسـلم عليـه، فـردّ عليـه السـلام. فقـال لـه الرجـل: "إني ضـيفك في هـذه الليلـة". فقـال: "الحداد حبا وكرامة"، فمضى به إلى منزله، وتعشى معـه، وبات وهـو معـه، فلم يـزد على فرضـه، ونـام إلى الصـبح. فقال الرجل في نفسه: "لعله استتر مني في هذه الليلة". فبــات عنــده ثــاني ليلــة، وهــو على حالــه، لايزيــد على الفرض.فقال له الرجل: "يا أخي، إني سمعت مـا أكرمـك الله به، ورأيته ظـاهرا عليـك، ثم نظـرت، فمـا رأيت منـك كــثرة عمــل، ولم تــزد على فرضــك. فمن أين لــك هــذه المرتبة ؟". فقال له الحداد: "يا أخي، إنه كـان لي حـديث عجيب وأمر غريب، وذلك أنه كان لي جارة جميلــة، وكنت بها مولعـا، فراودتهـا عن نفسـها مـرارا عديـدة، فلم أقـدر عليهــا لاعتصــامها بــالورع، فجــاءت ســنة قحــط، وعــدم تالطعام وعم الجوع الأنام، فبينما أنا يوما من الأيام جالس ببيتي إذا بقارع يقرع الباب فخرجت لأنظـر إليـه، فـإذا بهـا واقفة بالباب، فقالت: "يا أخي، أصابني جوع شـديد، فهـل لك أن تطعمني لله ؟". فقلت لها: "أما تعلمين ما أنـا فيـه من حبك، فما أطعمك إلاّ إن مكنتني من نفسك". فقـالت: "الموت، ولا معصية مع اللـه". ومضـت إلى منزلهـا. فلمـا كانت بعـد يـومين عـادت إليّ، وقـالت لي كـالمرة الأولى، فأجبتها مثل جوابي الأول، فدخلت وقعدت في البيت وقــد أشرفت على الهلاك، فلما جعلت الطعام بين يـديها ذرفت عيناها بالدموع، ثم قالت: "هذا لله"، فقلت: "لأن تمكنيني من نفســك". فقــامت ولم تأكــل منــه شــيئا وخــرجت من عندي إلى منزلها. فلما كان بعد يومين إذا بها تقرع الباب، فخرجت إليها، وهي واقفة بالباب، وقد قطع الجوع صـوتها وقصم ظهرها فقالت: "يـا أخي، أعيتـني الحيـل ولم أقـدر

على التوجـه لأحـد غـيرك، فهـل لـك أن تطعمـني للـه ؟". فقلت: "نعم، إن مكنتـني من نفسـك". فـأطرقت رأسـها سـاعة، ثم دخلت وقعـدت في الـبيت، ولم يكن عنـدي طعام، فقمت وأضـرمت النـار وصـنعت لهـا طعامـا. فلمـا وضـعته بين يـديها تـداركني لطـف اللـه تعـالى، وقلت في نفسي: "ويحك يا هذا، انّ هـذه امـرأة ناقصـة عقـل ودين تمتنع من طعام لا قدرة لها عليـه، وهي تـتردد المـرة بعـد المـرة من ألم الجـوع، وأنت لا تنتهى عن معصـية اللـه تعالى". ثم قلت: اللهم إني تائب إليك مما كان مـني. إني لا أقربها في معصية أبـدا، فـدخلتُ إليهـا فقلت لهـا: "كلي ولا روع عليك فإنه لله تعـالى". فلمـا سـمعتْ ذلـك رفعتْ رأسها إلى السماء، وقالت: "اللهم إن كـان صـادقا فحـرّم عليه النار في الدنيا والآخرة. قـال: فتركتُهـا تأكـل، وقمت لأزيل النار. وكان ذلك في زمـان الشـتاء، فـوقعت جمـرة على قدمي فلم تحرقني. فدخلت إليها، وأنا فرح مسـرور. وقلت: "أبشري، فإن الله تعـالى أجـاب دعـاءك". فـرمت اللقمـة من يـدها، وسـجدت شـكرا للـه تعـالى، وقـالت: "اللهم أريتـني في هـذا الرجـل، فـاقبض روحي هـذه الساعة". فقبض الله روحها وهي ساجدة. وهـذا حيـثي يـا أخي والله أعلم.

{وحكي} أن امـرأة خـرجت من بيتهـا لتسـمع كلام النبي صلى الله عليه وسلم مع الصحابة رضـي اللـه عنهم أجمعين، فرآهـا رجـل شـاب في الطريـق فقـال لهـا: "يـا حرمة أين قصدك ؟"، فقالت: "أنا قاصدة النبي صلى الله عليه وسلم، أجلس عنده وأسمع كلامه المليح". فقال لهـا الشاب: "هل تحبينـه ؟". قـالت: "نعم، أحبـه". فقـال لهـا: "بحق حبه عليك، ارفعي نقابك حتى أنظـر وجهـك". فلمـا حلفها بحب النبي صلى اللـه عليـه وسـلم كشـفت لـه عن وجهها فرآه. ثم إنها لما رجعت أخبرت زوجها بما جرى لها مع الشاب، فلما سمع زوجها كلامهـا تغـير خـاطره، وقـال في نفسـه: "لابـد من أن أعلم صـدقها من كـذبها لأرتـاح منها، ولا بد من أن أمتحنها". فأوقد لها تنورا، وهو المحل الذي يقمر فيه الخبز على هيئـة الجـرة وصـبر عليـه حـتى

اشتد لهيبها، ثم قال لها: "بحق النبي صلى الله عليه وسلم، ادخُلِيْ التنور". فلما حلفها بحق النبي صلى الله عليه وسلم ألقتْ نفسَها فيه، وهونت بروحها، لكونها صادقة في محبة النبي صلى الله عليه وسلم. فلما رآها زوجها وقعت في التنور وغطست فيه حزن عليها، وعلم أنها صادقة في قولها. فذهب الرجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وأخبره بما جرى لزوجته. فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: ارجع واكشف عنها التنور، فرجع وكشف عنها النار فوجدها سالمة وقد بلها العرق كأنها في حمام أي مغتسل بالماء الحار.

(اللهمَّ أَصْلِحْنَا) في جميع أمورنا (وَأَصْلِحْ أَهْلِيْنَا) أي أقاربنا وأتباعنا (وَذَرَارِيْنَا) أي أولادنا (وَجَمِيْعِ المُسْلِمِيْنَ) في جميع أمورهم (والْحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِيْنْ) ختم المصنف كتابه بالحمدلة كما ختم أهلُ الجنة دعائهم بها. نسأل الله تعالى أن يمن علينا بالرضوان الأكبر، وبالنعمة السابغة، فبذلك تتم السعادات. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبفضله نفوز بالجنات. والصلاة والسلام على سيد السادات، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه والزوجات، ما دامت الأرض والسموات. والحمدلله وحده ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم. وحسبنا الله ونعم الوكيل.

{قال مؤلفه}: قد تم هذا الكتاب بعون الملك الجليل في وقت الضحى
نهار الأحد في السابع والعشرين من شهرالله المحرم سنة
ألف ومأئتين وأربع وتسعين على يد الحقير
محمد بن عمر بن عربي بن على.
تاب الله عليهم.
آمين.